إغاثة الأُمَّة بكشف الغُمة

تقي الدين المقريزي

HAZEM MASSAOD
HM
E-Books

إغاثةُ الأُمة بِكَشفِ الغُمَّة

تأليف

أحمد بن علي المقريزي

تصميم الغلاف: عبد الرحمن الصواف
© الكرمة للنشر، 2018
رقم الإيداع: 23138 / 2017
ISBN: 978-977-6467-87-3

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم، الحمد لله، مصرّف الأمور بحكمته، ومجريها كيف يشاء بقدرته، أنعم على قوم فأوقفهم على ما خفي من بديع صنعته، ووفقهم لاتباع ما درس من شريعته، وآتاهم بيانًا وحكمًا، وألهمهم معارف وعلمًا، وأيدهم في أقوالهم، وسددهم في أفعالهم، حتى بينوا للناس أسباب ما نزل من المحن، وعرفهم كيف الخلاص مما حل بهم من جليل الفتن، وأضل آخرين فأكثروا في الأرض الفساد، وأملى لهم حتى أهلكوا بطغيانهم العباد والبلاد، واستدرجهم من حيث لا يشعرون، فهم في ضلالهم يعمهون، وبباطلهم يفرحون، ولعباد الله يذلون، وعن عبادة ربهم يستكبرون.

أحمده حمد عبدٍ قدَّر أنعُم الله عليه فعجز عن شكرها، وعلم أن الأمور من الله ومرجعها إلى الله، فاعتمد عليه في تيسير عسرها.

وصلى الله على نبينا محمد الذي هدى الله به العباد، وأزال بشِرعته الجور والفساد، وعلى آله وأصحابه، وأوليائه وأحبابه، صلاة لا ينقطع مددها ولا يُحصى عددها.

وبعدُ، فإنه لما طال أمر هذا البلاء المبين، وحلَّ فيه بالخلق أنواع العذاب المهين، ظن كثير من الناس أن هذه المحن لم يكن فيما مضى مثلُها، ولا مرَّ في زمن شبهها. وتجاوزوا الحد فقالوا لا

يمكن زوالها ولا يكون أبدًا عن الحق انفصالها، وذلك أنهم قوم لا يفقهون، وبأسباب الحوادث جاهلون، ومع العوائد واقفون، ومن روح الله آيسون. ومن تأمل هذا الحادث من بدايته إلى نهايته، وعرفه من أوله إلى غايته، علم أن ما بالناس سوى سوء تدبير الزعماء والحكام، وغفلتهم عن النظر في مصالح العباد، إلا أنه كما مر من الغلوات، وانقضى من السنوات المهلكات. إلا أن ذلك يحتاج إلى إيضاح وبيان، ويقتضي إلى شرح وتبيان. فعزمت على ذكر الأسباب التي نشأ منها هذا الأمر الفظيع، وكيف تمادى بالبلاد والعباد هذا المصاب الشنيع، وأختم القول بذكر ما يزيل هذا الداء ويرفع البلاء. مع الإلماع بطرف من أسعار هذا الزمن، وإيراد نُبذ مما غير عن الغلاء والمحن، راجيًا من الله سبحانه أن يوفق من أسند إليه أمور عباده، وملَّكه مقاليد أرضه وبلاده، إلى ما فيه سداد الأمور، وصلاح الجمهور، إذ الأمور كلها ـ قلها وجلها ـ إذا عُرفت أسبابها سهل على الخبير صلاحها. والله المستعان على كل ما عز وهان، وهو يقول الحق ويهدي إلى سواء السبيل.

مقدمة حكمية

تشتمل على قاعدة كلية

اعلم، أيدك الله بروح منه، ووفقك إلى الفهم عنه، أنه لم تزل الأمور السالفة كلما كانت أصعب على من شاهدها، كانت أظرف عند من سمعها. وكذلك لا تزال الحال المستقبلة تُتصور في الوهم خيرًا من الحالة الحاضرة، لأن ملالة الحالة الحاضرة تزين في الوهم الحالة المستقبلة. فلذلك لا يزال الحاضر أبدًا منقوصًا حقُّه، مجحودًا قدره، لأن القليل من شره يُرى كثيرًا، إذ القليل من المشاهدة أرسخ من الكثير من الخبر، وإذ مقاساة اليسير من الشدة أشق على النفس من تذكُّر الكثير مما سلف منها. مثال ذلك: شخص أرَّقته البراغيث ليلة، فتذكر بذلك ليالي ماضية أرقته فيها حرارة الحمى؛ فغيرُ ذي شكٍّ أن توهُّمَ تلك الحمى، وتذكُّر تلك الأيام الماضية، أخفُّ عليه من دبيب البراغيث على جسمه في وقته ذلك. ولا جرم أن هذا الحال، وإن كان هكذا موقعه في الوقت الحاضر من الحس، فليس كذلك حكمه في الحقيقة، لأنه لا يقدر أحد أن يثبت القول بأن دبيب البراغيث على الجسم وقرصها أنكى من حرارة الحمى، وأن السهر في حال الصحة أشد من السهر على أسباب المنية.

ولما كانت الحالتان هكذا في التمثيل، وجب علينا أن نسلم للقائلين الذين ضاقوا ذرعًا بحوادث زمنهم، على ما زعموه من أن هذه الحوادث صعبة عليهم، ولا نسلم لهم ما جاوزوا به الحد، من ادعائهم أنها في المقارنة والقياس أصعب من التي مضت، مثاله: لو أن رجلًا قام من فراشه، وهو بمصر في أيام الشتاء سحرًا، وبرز إلى رحاب داره، فرأى الأمطار نازلة، والأرض بالماء قد امتلأت، فقال: هذا يوم شديد البرد، لكان ذلك من قوله غير مردود ولا منكر، لأنه قال بما وجد في نفسه، وبما جرت عادة الناس أن يقولوه. فإن عجز عن احتمال ما وصل إلى جسمه من البرد، ورجع إلى فراشه فالتحف، وقال: هذا اليوم برده أشد من البرد الواقع ببلاد الروم والترك، لم تَجُزْ هذه المقالة، وعُد قائلها في الضعف واللين والغرارة بمنزلة بُنيات الخدور، وربات الحجول. بل نخرجه عن لحافه، ونريه الأطفال وكيف يمرون في تلك المياه ويلعبون بها، فيعلم إذا رأى ذلك أن الذي أطنب فيه من الشكاية لزمانه ليس لإفراط شدة الزمان، لكنه لضعف صبره وقلة احتماله.

وسأذكر، إن شاء الله، من الغلوات الماضية ما يتضح به أنها كانت أشد وأصعب من هذه المحن التي نزلت بالناس في هذا الزمان بأضعاف مضاعفة، وإن كانت هذه المحنة مشاهَدة، وتلك خبرًا.

واعلم أن المسموع الماضي لا يكون أبدًا موقعه من القلب موقع الموجود الحاضر في شيء من الأشياء، وإن كان الماضي كبيرًا والحاضر صغيرًا، لأن القليل من المشاهدة أكثر من الكثير بالسماع. والله يؤتي الحكمة من يشاء، ومن يؤتَ الحكمة فقد أوتي خيرًا كثيرًا، وما يذَّكر إلا أولو الألباب. والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

الفصل الأول

في إيراد ما حل بمصر من الغلوات
وحكايات يسيرة من أنباء تلك السنوات

اعلم، حاط الله نعمتك وتولى عصمتك، أن الغلاء والرخاء ما زالا يتعاقبان في عالم الكون والفساد، منذ برأ الله الخليقة في سائر الأقطار وجميع البلدان والأمصار، وقد دوَّن نقلة الأخبار ذلك، وبسطوا خبره في كتب التاريخ، وعزمي إن شاء الله تعالى، أن أفرد كتابًا يتضمن ما حل بهذا النوع الإنساني من المحن والكوارث المجيحة، منذ آدم عليه السلام، وإلى هذا الزمن الحاضر، فإني لم أر لأحد في ذلك شيئًا مفردًا. وأذكر هنا جليل ما حل بمصر خاصة من الغلاء فقط، على سبيل الاختصار، والإضراب عن التطويل والإكثار، فأقول وبالله أستعين، فهو المعين: غلاء في زمن أفروس بن مناوش

قد ذكر الأستاذ إبراهيم بن وصيف شاه في كتاب «أخبار مصر» لما قبل الإسلام ـ وهو كتاب جليل الفائدة رفيع القدر ـ أن أول غلاء وقع بمصر كان في زمن الملك السابع عشر من ملوك مصر قبل الطوفان، واسمه أفروس بن مناوش الذي كان طوفان نوح عليه الصلاة والسلام في زمنه، على قول ابن هرجيب بن شهلوف. وكان سبب الغلاء ارتفاع الأمطار، وقلة ماء النيل، فعقمت أرحام البهائم، ووقع الموت فيها لما أراده الله سبحانه وتعالى من هلاك العالم بالطوفان.

غلاء في زمن فرعان بن مسور

ثم وقع في زمن فرعان بن مسور، وهو التاسع عشر من ملوك مصر قبل الطوفان. وسببه أن الظلم والهرج كثرَا حتى لم ينكرهما أحد، فأجدبت الأرض، وفسدت الزروع، وجاء بعقب ذلك الطوفان، فهلك الملك فرعان وهو سكران. وهو أول من يسمى باسم فرعان.

غلاء في زمن أتريب بن مصريم

ثم وقع غلاء في زمن أتريب بن مصريم، ثالث عشر ملوك مصر بعد الطوفان. وكان سببه أن ماء النيل توقف جريُه مدة مائة وأربعين سنة، فأكل الناس البهائم حتى فنيت كلها، وصار الملك «أتريب» ماشيًا، ثم أضعفه الجوع حتى لم يبق به حركة سوى أن يبسط كفيه ويقبضهما من الجوع. فلما اشتد الأمر عليه، وطال احتباس النيل، وشمل الموت أهل الإقليم، كتب «أتريب» إلى «لاذو بن سام بن نوح عليه السلام» بذلك، فكتب «لاذو» إلى أخيه «أرفخشذ بن سام» فلم يجبه بشيء، حتى بعث الله «هودًا عليه السلام»، فكتب إليه «أتريب» يلتمس منه الدعاء برفع ما نزل بأرض «مصر». فأجابه «هود عليه السلام»: إني أدعو لكم في يوم كذا فانتظروا فيه جري النيل. فلما كان ذلك اليوم جمع «أتريب» من بقي بمصر من الرجال والنساء، وهم قليل عددهم، فدعوا الله تعالى، وضجوا واستغاثوا إليه، وكان ذلك عند انتصاف النهار في يوم الجمعة. فأجرى الله سبحانه وتعالى النيل في تلك الساعة، إلا أنه لم يكن عندهم ما يزرعونه، فأوحى الله سبحانه وتعالى إلى «هود عليه السلام» أن ابعث إلى «أتريب» بمصر أن يأتي لحف جبلها، وليحفر بمكان كذا. فكتب «هود» إلى «أتريب» بعمله، فجمع قومه وحفروا، فإذا عقود قد عقدت

بالرصاص، وتحتها غلال كأنها وضعت حينئذٍ، وهي باقية في سنبلها لم تدرس. فمكثوا ثمانية شهور في نقلها، وزرعوا منها وتقوتوا نحو خمس سنين، فأخبره أخوه «صا بن مصريم» أن أولاد قابيل بن آدم عليه السلام لما انتشروا في الأرض وملكوها، علموا أن حادثة ستحدث في الأرض، فبنوا هذا البناء، ووضعوا فيه هذه الغلال، فزرعت مصر وأخصبت حتى بيع كل إردب بدانق، ودام الرخاء مدة مائتي سنة.

غلاء في زمن نهراوس

(وقيل اسمه الريان بن الوليد بن درمع العمليقي) ثم وقع الغلاء في زمن الملك الثاني والثلاثين من ملوك مصر بعد الطوفان، وهو الثاني من ملوك العمالقة، والثالث من الفراعنة في قول مؤرخي القبط. واختلف في اسم الملك، فقيل إن اسمه نهراوس، وقيل: بل اسمه الريان بن الوليد بن درمع العمليقي، وهذا الغلاء دبر أمر البلاد فيه يوسف عليه السلام. وقد ذكره الله سبحانه وتعالى في القرآن العظيم، وتضمنته التوراة، واشتهر ذكره في كتب الأمم الماضية والخالية، فأغنى عن ذكره.

غلاء عند مبعث موسى عليه السلام إلى فرعون

ثم وقع غلاء وجدب هلكت فيه الزروع والأشجار، وفُقدت فيه الحبوب والثمار، وعم الموت الحيوانات كلها، وذلك عند مبعث موسى عليه الصلاة والسلام إلى فرعون. وخبر هذا الغلاء مشهور في كتب الإسرائيليين وغيرهم، وكفى إشارة إليه، ودلالة عليه، قوله سبحانه وتعالى: «ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ»، وقوله: «ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ ﰄ».

ثم وقع بالأرض، قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم، أنواع من البلاء والمحن عمت المعمورة من الأرض، وخص مصر منها كثير من الغلاء، ذكرناه في موضعه.

غلاء في زمن إمارة عبد اللـه بن
عبد الملك بن مروان

ثم جاء الله سبحانه بالإسلام، فكان أول غلاء وقع بمصر في سنة سبع وثمانين من الهجرة. والأمير يومئذ بمصر عبد الله بن عبد الملك بن مروان، من قبل أبيه، فتشاءم به الناس، لأنه أول غلاء، وأول شدة رآها المسلمون بمصر.

غلاء في زمن إمارة أنوجور بن الإخشيد

ثم وقع غلاء في الدولة الإخشيدية في محرم سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة، والأمير يومئذ أبو القاسم أنوجور بن الإخشيد، فثارت الرعية، ومنعوه من صلاة العتمة في الجامع العتيق.

ثم وقع غلاء في سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة، فكثر الفار في أعمال مصر، وأتلف الغلات والكروم وغيرها. ثم قصر مد النيل، فنزع السعر في شهر رمضان. وفي سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة، عظم الغلاء، حتى بيع القمح كل ويبتين ونصف بدينار، ثم طلب فلم يوجد، وثارت الرعية وكسروا منبر الجامع بمصر.

غلاء في زمن إمارة علي بن الإخشيد

ثم وقع الغلاء في الدولة الإخشيدية أيضًا، واستمر تسع سنين متتابعة. وابتدأ في سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة. والأمير إذ ذاك علي بن الإخشيد، وتدبير الأمور إلى الأستاذ أبي المسك كافور الإخشيدي. وكان سبب الغلاء أن ماء النيل انتهت زيادته إلى خمس عشرة ذراعًا وأربعة أصابع، فنزع السعر بعد رخص، فما كان بدينار واحد صار بثلاثة دنانير، وعز الخبز فلم يوجد، وزاد الغلاء حتى بلغ القمح كل ويبتين بدينار. وقصر مد النيل في سنة ثلاث وخمسين، فلم يبلغ سوى خمس عشرة ذراعًا وأربعة أصابع، واضطرب فزاد مرة ونقص أخرى حتى صار في النصف من

شهر بابه إلى قريب من ثلاث عشرة ذراعًا. ثم زاد قليلًا وانحط سريعًا، فعظم البلاء، وانتقضت الأعمال لكثرة الفتن، ونهبت الضياع والغلات وماج الناس في مصر بسبب السعر، فدخلوا الجامع العتيق بالفسطاط في يوم جمعة، وازدحموا عند المحراب، فمات رجل وامرأة في الزحام، ولم تُصَل الجمعة يومئذ، وتمادى الغلاء إلى سنة أربع وخمسين، وكان مبلغ الزيادة أربع عشرة ذراعًا وأصابع، وفي سنة أربع وخمسين نفسها كان مبلغ الزيادة ست عشرة ذراعًا وأصابع. وفي سنة خمس وخمسين كان مبلغ الزيادة أربع عشرة ذراعًا وأصابع. وقصر مده وقلَّت جريته. وفي سنة ست وخمسين لم يبلغ النيل سوى اثنتي عشرة ذراعًا وأصابع، ولم يقع مثل ذلك في الدولة الإسلامية، وكان على إمارة مصر حينئذ الأستاذ كافور الإخشيدي، فعظم الأمر من شدة الغلاء.

ثم مات كافور، فكثر الاضطراب وتعددت الفتن. وكانت حروب كثيرة بين الجند والأمراء قُتل فيها خلق كثير، وانتُهبت أسواق البلد، وأحرقت مواضع عديدة، فاشتد خوف الناس، وضاعت أموالهم، وتغيرت نياتهم، وارتفع السعر، وتعذر وجود الأقوات حتى بيع القمح كل ويبة بدينار، واختلف العسكر، فلحق الكثير منهم بالحسن بن عبد الله بن طغج وهو يومئذ بالرملة. وكاتب الكثير منهم المعز لدين الله الفاطمي. وعظم الإرجاف بمسير القرامطة إلى مصر. وتواترت الأخبار بمجيء عساكر المعز من المغرب وإلى أن دخلت سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة. ودخل القائد جوهر بعساكر الإمام المعز لدين الله، وبنى القاهرة المعزية، وكان مما نظر فيه أمر الأسعار، فضرب جماعة من الطحانين وطِيف بهم، وجمع سماسرة الغلات بمكان واحد، وتقدَّم ألا تُباع الغلات إلا هناك فقط، ولم يجعل لمكان البيع غير طريق واحدة. فكان لا يخرج قدح قمح إلا ويقف عليه سليمان بن عزة المحتسب، واستمر الغلاء إلى سنة ستين، فاشتد فيها الوباء، وفشت الأمراض، وكثر الموت حتى عجز الناس عن تكفين الأموات ودفنهم، فكان من مات يطرح في النيل، فلما دخلت سنة إحدى وستين انحل السعر فيها، وأخصبت الأرض، وحصل الرخاء.

غلاء في زمن الحاكم بأمر اللـه

ثم وقع الغلاء في أيام الحاكم بأمر الله، وتدبير أبي محمد الحسن بن عمار، وذلك في سنة سبع وثمانين وثلاثمائة. وكان سببه قصور النيل. فإن الزيادة بلغت ست عشرة ذراعًا وأصابع، فنزع السعر، وطُلب القمح فلم يُقدر عليه. واشتد خوف الناس، وأُخذت النساء من الطرق، وعظم الأمر، وانتهى سعر الخبز إلى أربعة أرطال بدرهم. ومشت الأحوال بانحطاط السعر بعد ذلك.

فلما كانت سنة خمس وتسعين وثلاثمائة، توقف النيل حتى كسر الخليج في آخر مسرى، والماء على خمس عشرة ذراعًا وسبعة أصابع، وانتهت الزيادة في ست عشرة ذراعًا وأصابع، فارتفعت الأسعار، ووقفت الأحوال في الصرف. فإن الدراهم المعاملة كانت تُسمى يومئذ بالدراهم المزايدة والقطع. فتعنت الناس فيها، وكان صرف الدينار بستة وعشرين درهمًا منها. فتزايد سعر الدينار إلى أن كان في سنة سبع وتسعين كل أربعة وثلاثين درهمًا بدينار، وارتفع السعر، وزاد اضطراب الناس، وكثر عنتهم في الصرف، وتوقفت الأحوال من أجل ذلك. فتقدم الأمر بإنزال عشرين صندوقًا من بيت المال مملوءة دراهم فُرِّقت في الصيارف، ونودي في الناس بالمنع من المعاملة بالدراهم القطع والمزايدة، وأن يحملوا ما بأيديهم منها إلى دار الضرب، وأجلوا ثلاثًا. فشق ذلك على الناس لإتلاف أموالهم، فإنه كان يدفع في الدرهم الواحد من الدراهم الجدد أربعة دراهم من الدراهم القطع والمزايدة. وأمر أن يكون الخبز، كل اثني عشر رطلًا بدرهم من الدراهم الجدد، وأن يصرف الدينار بثمانية عشر درهمًا منها. وضرب عدة من الطحانين والخبازين بالسياط.

وشهروا من أجل ازدحام الناس على الخبز، فكان لا يباع إلا مبلولًا، وقصر مد النيل حتى انتهت الزيادة إلى ثلاث عشرة ذراعًا وأصابع، فارتفعت الأسعار. وبرزت الأوامر لمسعود الصقلبي، متولي الستر، بالنظر في أمر الأسعار، فجمع خُزان الغلال والطحانين والخبازين. وقبض على ما بالساحل من الغلال، وأمر أن لا تباع إلا للطحانين، وسعر القمح كل تليس بدينار إلا قيراط، والشعير عشر ويبات بدينار، والحطب عشر حملات بدينار، وسعَّر سائر الحبوب والمبيعات، وضرب جماعة بالسياط وشهرهم، فسكن الناس بوجود الخبز، ثم كثر ازدحامهم عليه، وتعذر وجوده في العشايا. فأمر أن لا يباع القمح إلا للطحانين، وشدَّد في ذلك، وكبست عدة حواصل، وفُرّق ما فيها من القمح على الطحانين بالسعر، واشتد الأمر، فبلغ الدقيق كل حملة بدينار ونصف، والخبز ستة أرطال بدرهم. وتوقف النيل عن الزيادة، فاستسقى الناس مرتين، وارتفع السعر، فبلغت الحملة من الدقيق ستة دنانير. وكُسِرَ الخليج، والماء على خمس عشرة ذراعًا فاشتد الأمر وبلغ القمح كل تليس بأربعة دنانير، والأرز كل ويبة بدينار، ولحم البقر رطل ونصف بدرهم، ولحم الضأن رطل بدرهم، والبصل عشرة أرطال بدرهم، والجبن ثماني أواق بدرهم، وزيت الأكل ثماني أواق بدرهم، وزيت الوقود رطل بدرهم.

وبلغت زيادة النيل في سنة ثمان وتسعين أربع عشرة ذراعًا وأصابع فلحقت الناس من ذلك شدائد. وتمادى الحال إلى سنة تسع وتسعين. فكُسر الخليج في خامس عشر توت، والماء في خمس عشرة ذراعًا، فنقص في تاسع عشر توت وانحط. فعظم الأمر، وكظَّ الناس الجوع، فاجتمعوا بين القصرين، واستغاثوا بالحاكم في أن ينظر لهم، وسألوه أن لا يهمل أمرهم، فركب حماره وخرج من باب البحر، ووقف وقال: «أنا ماضٍ إلى جامع راشدة، فأقسم بالله لئن عدت فوجدت في الطريق موضعًا يطؤه حماري مكشوفًا من الغلة لأضربن رقبة كل من يقال لي إن عنده شيئًا منها، ولأحرقن داره وأنهبن ماله»، ثم توجه وتأخر إلى آخر النهار، فما بقي أحد من أهل مصر والقاهرة وعنده غلة حتى حملها من بيته أو منزله وشوَّنها في الطرقات، وبلغت أجرة الحمار في حمل النقلة الواحدة دينارًا، فامتلأت عيون الناس، وشبعت نفوسهم.

وأمر الحاكم بما يحتاج إليه في كل يوم، ففرضه على أرباب الغلات بالنسيئة، وخيَّرهم في أن يبيعوا بالسعر الذي يقرره بما فيه الفائدة المحتملة لهم، وبين أن يمتنعوا فيختم على غلاتهم ولا يمكنهم من بيع شيء منها إلى حين دخول الجديدة، فاستجابوا لقوله، وأطاعوا أمره، وانحل السعر، وارتفع الضرر، ولله عاقبة الأمور.

غلاء في زمن الخليفة المستنصر

ثم وقع غلاء في خلافة المستنصر، ووزارة الوزير الناصر لدين الله أبي محمد الحسن بن علي بن عبد الرحمن اليازوري، وسببه قِصَر النيل، في سنة أربع وأربعين وأربعمائة، وليس بالمخازن السلطانية شيء من الغلات. فاشتدت المسغبة، وكان سبب خلو المخازن أن الوزير لما أضيف إليه القضاء في وزارة أبي البركات، كان ينزل إلى الجامع بمصر في يومي السبت والثلاثاء من كل جمعة، فيجلس في الزيادة منه للحكم، على رسم من تقدمه، وإذا صلى العصر رجع إلى القاهرة.

وكان في كل سوق من أسواق مصر، على أرباب كل صنعة من الصنائع عريف يتولى أمرهم. والأخباز بمصر في أزمنة المساغب متى بردت لم يرجع منها إلى شيء لكثرة ما يُغش بها، وكان لعريف الخبازين دكان يبيع الخبز به، ومحاذيه دكان آخر لصعلوك يبيع الخبز به أيضًا، وسعره يومئذ أربعة أرطال بدرهم وثمن، فرأى الصعلوك أن خبزه قد كاد يبرد، فأشفق من كساده، فنادى

عليه أربعة أرطال بدرهم، ليُرغب الناس فيه، فانثال الناس عليه حتى بيع كله لتسامحه، وبقي خبز العريف كاسدًا، فحنق العريف لذلك، ووكل به عونين من الحسبة أغرماه عشرة دراهم، فلما مر قاضي القضاة أبو محمد اليازوري إلى الجامع استغاث به، فأحضر المحتسب وأنكر عليه ما فعل بالرجل. فذكر المحتسب أن العادة جارية باستخدام عرفاء في الأسواق على أرباب البضائع، ويقبل قولهم فيما يذكرونه، فحضر عريف الخبازين بسوق كذا، واستدعى عونين من الحسبة، فوقع الظن أنه أنكر شيئًا اقتضى ذلك، فأحضر الوزير الخباز وأنكر عليه ما فعله، وأمر بصرفه عن العرافة، ودفع إلى الصعلوك ثلاثين رباعيًّا من الذهب، فكاد عقله يختلط من الفرح. ثم عاد الصعلوك إلى حانوته، فإذا عجنتُه قد خبزت، فنادى عليها خمسة أرطال بدرهم، فمال الزبون إليه، وخاف من سواه من الخبازين بَرْدَ أخبازهم فباعوا كبيعه، فنادى ستة أرطال بدرهم، فأدتهم الضرورة إلى اتباعه. فلما رأى اتباعهم له قصد نكاية العريف وغيظه بما يرخص من سعر الخبز، فأقبل يزيد رطلًا رطلًا، والخبازون يتبعونه في بيعه خوفًا من البوار، حتى بلغ النداء عشرة أرطال بدرهم. وانتشر ذلك في البلد جميعه، وتسامع الناس به، فتسارعوا إليه، فلم يخرج قاضي القضاة من الجامع إلا والخبز في جميع البلدة عشرة أرطال بدرهم. وكان يُبتاع للسلطان في كل سنة غلة بمائة ألف دينار وتجعل متجرًا، فلما رجع اليازوري إلى القاهرة وداره بها، مَثل بحضرة السلطان، وعرفه ما منَّ الله به في يومه من إرخاص السعر، وتوفر الناس على الدعاء له، وأن الله ـ جلت قدرته ـ فعل ذلك وحلَّ أسعارهم بحسن نيته في عبيده ورعيته، وإن ذلك بغير موجب ولا فاعل له، بل بلطفه تعالى واتفاق غريب، وأن المتجر الذي يقام بالغلة فيه مضرة على المسلمين، وربما انحط السعر عن مشتراها فلا يمكن بيعها، فتتغير بالمخازن وتتلف، وأنه يقيم متجرًا لا كلفة على الناس فيه، ويفيد أضعاف فائدة الغلة، ولا يخشى عليه من تغير ولا انحطاط سعر، وهو الخشب والصابون والحديد والرصاص والعسل، وشبه ذلك، فأمضى السلطان له ما رآه، واستمر ذلك، ودام الرخاء مدة سنين.

ثم قصر النيل بعد خمس سنوات من نظره، في سنة سبع وأربعين، وليس في المخازن إلا جراياتُ مَن في القصور، ومطبخ السلطان، وحواشيه لا غير. فورد على الوزير أبي محمد ما كثر به فكره، ونزع السعر إلى ثمانية دنانير التليس، واشتد الأمر على الناس، وصار الخبز طرفة. فدبر الوزير البلد بما أمسك به رمق الناس، وهو أن التجار حين إعسار المعاملين، وضيق الحال عليهم في القيام للديوان بما يجب عليهم من الخراج، ومطالبة الفلاحين بالقيام به، وصاروا يبتاعون منهم غلاتهم قبل إدراكها بسعر فيه ربح لهم، ثم يحضرون إلى الديوان ويقومون للجهبذ عنهم بما عليهم، ويثبت ذلك في روزنامج الجهبذ مع مبلغ الغلة وما قاموا به، فإذا صارت الغلال في البيادر حملها التجار إلى مخازنهم.

فمنع الوزير أبو محمد من ذلك، وكتب إلى عمال عامة النواحي باستعراض روزنامجات الجهابذة، وتحرير ما قام به التجار عن المعاملين ومبلغ الغلة الذي وقع الابتياع عليه، وأن يقوموا للتجار بما وزنوه للديوان، ويربحونهم في كل دينار ثُمن دينار تطييبًا لنفوسهم، وأن يضعوا ختومهم على المخازن، ويطالعوا بمبلغ ما يحصل تحت أيديهم فيها، فلما حصل عنده علم ذلك، جهز المراكب، وحمل الغلال من النواحي إلى المخازن السلطانية بمصر، وقرر ثمن التليس ثلاثة دنانير بعد أن كان بثمانية دنانير. وسلم إلى الخبازين ما يبتاعونه لعمارة الأسواق، ووظف ما يحتاج إليه البلدان القاهرة ومصر، وكان ألف تليس دوار في كل يوم، لمصر سبعمائة وللقاهرة ثلاثمائة. فقام بالتدبير

أحسن قيام، مدة عشرين شهرًا، إلى أن أدركت غلة السنة الثانية، فتوسع الناس بها، وزال عنهم الغلاء، وما كادوا يتألمون لحسن التدبير.
فلما قتل الوزير أبو محمد لم تر الدولة صلاحًا، ولا استقام لها أمر وتناقضت عليها أمورها، ولم يستقر لها وزير تحمد طريقته، ولا يرضى تدبيره، وكثرت السعاية فيها، فما هو إلا أن يستخدم الوزير حتى يجعلوه سوقهم ويوقعوا به الظن، حتى ينصرف ولم تطل مدته، وخالط السلطان الناس، وداخلوه بكثرة المكاتبة، فكان لا ينكر على أحد مكاتبته. فتقدم منه سفساف، وحظي عنده عدة أوغاد. وكثروا حتى كانت رقاعهم أرفع من رقاع الرؤساء والجلة، وتنقلوا في المكاتبة إلى كل فن، حتى إنه كان يصل إلى السلطان في كل يوم ثمانمائة رقعة، فتشبهت عليه الأمور، وانتفضت الأحوال، ووقع الاختلاف بين عبيد الدولة، وضعفت قوى الوزراء عن تدبيرهم لقصر مدتهم. وأن الوزير، منذ يخلع عليه إلى أن ينصرفن، لا يفيق من التحرز ممن يسعى عليه عند السلطان، وتقف عليه الرجال، فما يكون فيه فضل عن الدفاع عن نفسه، فخربت أعمال الدولة، وقل ارتفاعها، وتغلب الرجال على معظمها، واستصفوا نواحي ارتفاعها، حتى انتهى ارتفاع الأرض السفلى إلى ما لا نسبة له من ارتفاعها الأول، وكان قبل سني هذه الفتنة ستمائة ألف دينار تحمل دفعتين، في غرة رجب وغرة محرم. فاتضع الارتفاع، وعظمت الواجبات، ووقع اصطلاح الأضداد على السلطان، وواصلوا اقتضاءه قيوضهم، فيوفيهم واجباتهم ولازموا بابه، ومنعوه لذاته وتجرأوا على الوزراء، واستخفوا بهم وجعلوهم غرضًا لسهامهم، فكانت الفترات، بعد صرف من يصرف منهم، أطول من مدة نظر أحدهم.
فطغى الرجال، وتجرأوا حتى خرجوا من طلب الواجبات إلى المصادرة، فاستنفدوا أموال الخليفة، وأَخْلَوا منها خزائنه، وأحوجوه إلى بيع أعراضه، فاشتراها الناس بالقيم العادلة، وكان الرسل يعترضون ما يباع، فيأخذ من له درهم واحد ما يساوي عشرة دراهم، ولا يمكن مطالبته بالثمن.
ثم زادوا في الجرأة حتى صاروا إلى تقويم ما يخرج من الأعراض، فإذا حضر المقوِّمون أخافوهم، فيُقومون ما يساوي ألفًا بمائة وما دونها. ويعلم المستنصر وصاحب بيت المال بذلك، ولا يتمكنون من استيفاء الواجب عليهم. فتلاشت الأمور، واضمحل الملك، وعلموا أنه لم يبق ما يلتمس إخراجه لهم، فتقاسموا الأعمال، وأوقعوا التباسهم على ما زاد عن الارتفاع، وكانوا ينتقلون فيها بحكم غلبة من تغلب صاحبه عليها، ودام ذلك بينهم سنوات خمسًا أو ستًّا. ثم قصر النيل، فنزعت الأسعار نزوعًا بدَّد شملهم، وفرَّق إلفهم، وشتت كلمتهم، وأوقع الله العداوة والبغضاء بينهم، فقتل بعضهم بعضًا حتى أباد خضراءهم وعفَّى آثارهم، «ﻫ ﻫ ﻫ ﻫ».

غلاء ثانٍ في زمن المستنصر

ثم وقع في أيام المستنصر الغلاء الذي فحش أمره، وشنع ذكره، وكان أمده سبع سنين. وسببه ضعف السلطنة، واختلال أحوال المملكة، واستيلاء الأمراء على الدولة، واتصال الفتن بين العربان، وقصور النيل، وعُدم من يزرع ما شمله الري. وكان ابتداء ذلك في سنة سبع وخمسين وأربعمائة. فنزع السعر، وتزايد الغلاء، وأعقبه الوباء حتى تعطلت الأراضي من الزراعة. وشمل الخوف، وخيفت السبل برًّا وبحرًا، وتعذر السير إلى الأماكن إلا بالخفارة الكثيرة وركوب الغرر. واستولى الجوع لعدم القوت، حتى بيع رغيف خبز في النداء، بزقاق القناديل من الفسطاط، كبيع الطرف بخمسة عشر دينارًا، وبيع الإردب من القمح بثمانين دينارًا. وأُكلت الكلاب والقطط حتى قلَّت الكلاب، فبيع كلب ليؤكل بخمسة دنانير، وتزايد الحال حتى أكل الناس بعضهم بعضًا. وتحرز

الناس، فكانت طوائف تجلس بأعلى بيوتها ومعهم سلب وحبال فيها كلاليب، فإذا مر بهم أحد ألقوها عليه، ونشلوه في أسرع وقت وشرَّحوا لحمه وأكلوه. ثم آل الأمر إلى أن باع المستنصر كل ما في قصره من ذخائر وثياب وأثاث وسلاح وغيره، وصار يجلس على حصير، وتعطلت دواوينه، وذهب وقاره. وكانت نساء القصور تخرجن ناشرات شعورهن تَصِحن: «الجوع! الجوع!»، تُردن المسير إلى العراق، فتسقطن عند المصلى، وتمتن جوعًا.

واحتاج المستنصر حتى باع حلية قبور آبائه. وجاءه الوزير يومًا على بغلته، فأكلتها العامة، فشنق طائفة منهم، فاجتمع عليهم النسا فأكلوهم. وأفضى الأمر إلى عدم المستنصر القوت. وكانت الشريفة بنت صاحب السبيل تبعث إليه في كل يوم من فتيت، من جملة ما كان لها من البر والصدقات في تلك الغلوة، حتى أنفقت مالها كله، وكان يُجَلُّ عن الإحصاء، في سبيل البِر، ولم يكن للمستنصر قوت سوى ما كانت تبعث به إليه، وهو مرة واحدة في اليوم والليلة.

ومن غريب ما وقع، أن امرأة من أرباب البيوتات أخذت عقدًا لها قيمته ألف دينار، وعرضته على جماعة في أن يعطوها به دقيقًا. وكلٌّ يعتذر إليها ويدفعها عن نفسه إلى أن يرحمها بعض الناس، وباعها به تليس دقيق بمصر، وكانت تسكن بالقاهرة، فلما أخذته أعطت بعضه لمن يحميه من النهابة في الطريق. فلما وصلت إلى باب زويلة تسلمته من الحماة له ومشت قليلًا، فتكاثر الناس عليها وانتهبوه نهبًا، فأخذت هي أيضًا مع الناس من الدقيق ملء يديها لم ينبها غيره. ثم عجنته وشوته، فلما صار قرصة أخذتها معها، وتوصلت إلى أحد أبواب القصر، ووقفت على مكان مرتفع، رفعت القرصة على يدها بحيث يراها الناس، ونادت بأعلى صوتها: «يا أهل القاهرة! ادعوا لمولانا المستنصر الذي أسعد الله الناس بأيامه، وأعاد عليهم بركات حسن نظره حتى تقومت على هذه القرصة بألف دينار».

فلما اتصل به ذلك امتعض له، وقدح فيه، وحرك منه، وأحضر الوالي وتهدده وتوعده، وأقسم له بالله جلت قدرته أنه إن لم يظهر الخبز في الأسواق وينحل السعر، ضرب رقبته، وانتهب ماله. فخرج من بين يديه، وأخرج من الحبس قومًا وجب عليهم القتل، وأفاض عليهم ثيابًا واسعة وعمائم مدورة وطيالس سابلة. وجمع تجار الغلة والخبازين والطحانين، وعقد مجلسًا عظيمًا، وأمر بإحضار واحد من القوم، فدخل في هيئة عظيمة، حتى إذا مثل بين يديه قال له: «ويلك! أما كفاك أنك خنت السلطان، واستوليت على مال الديوان، إلى أن خربت الأعمال ومحقت الغلال، فأدى ذلك إلى اختلال الدولة وهلاك الرعية؟ اضرب رقبته!». فضربت في الحال، وتركه ملقًى بين يديه. ثم أمر بإحضار آخر منهم، فقال له: «كيف جسرت على مخالفة الأمر لما نهى عن احتكار الغلة، وتماديت في ارتكاب ما نهيت عنه، إلى أن تشبه به سواك، فهلك الناس؟ اضرب رقبته!»، فضربت في الحال. واستدعى آخر، فقام إليه الحاضرون من التجار والطحانين والخبازين وقالوا: «أيها الأمير! في بعض ما جرى كفاية، ونحن نُخرج الغلة، وندير الطواحين، ونعمر الأسواق بالخبز، ونرخص الأسعار على الناس، ونبيع الخبز رطلًا بدرهم»، فقال: «ما يقنع الناس منكم بهذا»، فقالوا: «رطلين»، فأجابهم بعد الضراعة، ووفوا بالشرط. وتدارك الله الخلق وأجرى النيل، وسكنت الفتن، وزرع الناس وتلاحق الخير، وانكشفت الشدة، وفرجت الكربة. وخبر هذه الغلوات مشهور، وفي هذا القدر كفاية من التعريف بها، والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون.

غلاء في زمن الخليفة الآمر بأحكام اللـه

ثم وقع غلاء في أيام الخليفة الآمر بأحكام الله، ووزارة الأفضل، بلغ القمح فيه كل مائة إردب بمائة وثلاثين دينارًا. فتقدم الخليفة إلى القائد أبي عبد الله بن فاتك ـ الملقب بعد ذلك بالمأمون البطائحي ـ أن يدبر الحال. فختم على مخازن الغلات، وأحضر أربابها، وخيَّرهم في أن تبقى غلاتهم تحت الختم إلى أن يصل المغلُّ الجديد، أو يفرج عنها وتباع بثلاثين دينارًا كل مائة إردب. فمن أجاب أفرج عنه، وباع بالسعر المذكور، ومن لم يُجب أبقى الختم على حواصله. وقُدر ما يحتاج إليه الناس في كل يوم من الغلة، وقدر الغلال التي أجاب التجار إلى بيعها بالسعر المعين، وما تدعو إليه الحاجة بعد ذلك بيع من غلات الديوان على الطحانين بالسعر. فلم يزل الأمر على ذلك إلى أن دخلت الغلة الجديدة، فانحلت الأسعار، واضطر أصحاب الغلة المخزونة إلى بيعها خشية من السوس، فباعوها بالنزر اليسير، وندموا على ما فاتهم من البيع بالسعر الأول.

غلاء في زمن الحافظ لدين اللـه

ثم وقع غلاء شنيع، وقَحْط ذريع، في أيام الحافظ لدين الله، ووزارة الأفضل بن وحش، إلا أنه لم يستمر، فإن الأفضل المذكور كان قد ركب إلى الجامع العتيق بمصر، وأحضر كل من يتعلق به ذكر الغلة، وأدَّب جماعة من المحتكرين ومن يزيد في الأسعار، ووظف عليهم القيام بما يحتاج إليه في كل يوم. وباشر الأمر بنفسه، وأخذ فيه بالحد، فلم يسع أحد خلافه. ولم يزل الحال كذلك إلى أن مَنَّ الله تعالى بالرخاء، وكشف عن الناس ما نزل بهم من البلاء: « ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ﴿ ﴾ ».

غلاء في زمن الفائز بنصر اللـه

ثم وقع غلاء أيام الفائز، بوزارة الصالح طلائع بن رُزيك، بلغ فيه الإردب خمسة دنانير لقصور ماء النيل عن الوفاء. وكان بالأهراء من الغلات ما لا يحصى، فأخرج جملة كثيرة من الغلال وفرقها على الطحانين، وأرخص سعرها، ومنع من احتكارها، وأمر الناس ببيع الموجود منها، وتصدق على جماعة من المتجملين والفقراء بجملة كثيرة، وتصدق سيف الدين حسين وغيره من الأمراء وأرباب الجهات بالقصر، ما نفَّس عن الناس، ولم يستمر الحال في ذلك سوى مدة يسيرة، حتى فرج الله، وهجم الرخاء.

غلاء في زمن السلطان العادل الأيوبي

ثم وقع الغلاء في الدولة الأيوبية، وسلطنة العادل أبي بكر بن أيوب، في سنة ست وتسعين وخمسمائة. وكان سببه توقف النيل عن الزيادة وقصوره عن العادة. فانتهت الزيادة إلى اثنتي عشرة ذراعًا وأصابع، فتكاثر مجيء الناس من القرى إلى القاهرة من الجوع، ودخل فصل الربيع، فهب هواء أعقبه وباء وفناء، وعُدم القوت حتى أكل الناس صغار بني آدم من الجوع، فكان الأب يأكل ابنه مشويًّا ومطبوخًا، والمرأة تأكل ولدها، فعوقب جماعة بسبب ذلك. ثم فشا الأمر وأعيا الحكام، فكان يوجد بين ثياب الرجل والمرأة كتف صغير أو فخذة أو شيء من لحمة، ويدخل بعضها إلى جاره، فيجد القِدر على النار، فينظرها حتى تتهيأ، فإذا هي لحم طفل، وأكثر ما يوجد ذلك في أكابر البيوت. ووجدت لحوم الأطفال بالأسواق والطرقات مع الرجال والنساء مختفية، وغُرِّق في دون شهرين ثلاثون امرأة بسبب ذلك.

ثم تزايد الأمر حتى صار غذاء الكثير من الناس لحوم بني آدم بحيث أَلِفوه، وقلَّ منعهم منه لعدم القوت من جميع الحبوب وسائر الخضراوات وكل ما تنبته الأرض. فلما كان آخر الربيع احترق ماء النيل في برمودة حتى صار المقياس في بر مصر، وانحسر الماء عنه إلى بر الجيزة، وتغير طعم الماء وريحه. ثم أخذ الماء في الزيادة قليلًا قليلًا إلى السادس عشر من مسرى، فزاد أصبعًا

واحدًا، ثم وقف أيامًا، وأخذ في زيادة قوية أكثرها ذراع إلى أن بلغ خمس عشرة ذراعًا وستة عشر أصبعًا، ثم انحط من يومه، فلم تنتفع به البلاد لسرعة نزوله، وكان أهل القرى قد فنوا، حتى إن القرية التي كان فيها خمسمائة نفس لم يتأخر بها سوى اثنين أو ثلاثة. ولم تعمر الجسور ولا مصالح البلاد لعدم البقر، فإنها فُقدت حتى بيع الرأس الواحد بسبعين دينارًا، والهزيل بستين دينارًا. وجافت الطرق كلها، بمصر والقاهرة، وسائر دروب النواحي بجميع الأقاليم، من كثرة المَوَتان، وما زرع على قلَّته أكلته الدودة، ولم يمكن رده لعدم التقاوي والأبقار.

واستمر أكل لحوم الأطفال، وعُدم الدجاج جملة. وكانت الأفران إنما يوقد فيها بأخشاب البيوت، وكانت جماعة من أهل الستر يخرجون في الليل ويتحطبون من المساكن الخالية، فإن أصبحوا باعوها. وكانت الأزقة كلها بالقاهرة ومصر لا يرى فيها من الدور المسكونة إلا القليل. وكان الرجل بالريف، في أسفل مصر وأعلاها يموت وبيده المحراث، فيخرج آخر للحرث فيصيبه ما أصاب الأول. واستمر النيل ثلاث سنين متوالية لم يطلع منه إلا القليل، فبلغ الإردب من القمح ثمانية دنانير، وأطلق العادل للفقراء شيئًا من الغلال، وقسم الفقراء على أرباب الأموال، وأخذ منهم اثني عشر ألف نفس، وجعلهم في مناخ القصر، وأفاض عليهم القوت، وكذلك فعل جميع الأمراء وأرباب السعة والثراء. وكان الواحد من أهل الفاقة إذا امتلأ بطنه بالطعام بعد طول الطوى سقط ميتًا، فيدفن منهم كل يوم العدة الوافرة، حتى إن العادل قام في مدة يسيرة بمواراة نحو مائتي ألف وعشرين ألف ميت، فإن الناس كانوا يتساقطون في الطرقات من الجوع، ولا يمضي يوم حتى يؤكل عدة من بني آدم.

وتعطلت الصنائع، وتلاشت الأحوال، وفنيت الأقوات والنفوس، حتى قيل: سنة سبع افترست أسباب الحياة. فلما أغاث الله الخلق بالنيل، لم يوجد أحد يحرث أو يزرع، فخرج الأجناد بغلمانهم وتولوا ذلك بأنفسهم، ولم تزرع أثر البلاد لعدم الفلاح. وعدمت الحيوانات جملة، فبيع فروج بدينارين ونصف، ومع ذلك كانت المخازن مملوءة غلالًا، والخبز متيسر الوجود يباع كل رطل بدرهم ونصف. وزعم كثير من أرباب الأموال أن هذا الغلاء كسِني يوسف عليه السلام، وطمع أن يشتري بما عنده من الأقوات أموال أهل مصر ونفوسهم، فأمس الغلال وامتنع من بيعها، فلما وقع الرخاء ساست كلها، ولم ينتفع بها فرماها. وأصيب كثير ممن اقتنى المال من الغلال، فبعضهم مات عقب ذلك شر ميتة، وبعضهم أجيح في ماله، إن ربك لبالمرصاد، وهو الفعال لما يريد.

غلاء في زمن السلطان العادل كُتْبُغا

ثم وقع غلاء بالدولة التركية، بسلطنة العادل كتبغا، في سنة ست وتسعين وستمائة، وذلك أن بلاد بَرْقة لم تمطر، وجفت الأعين منها، وعم أهلَها الجوعُ لعدم القوت، فخرج منها نحوٌ من ثلاثين ألف نفس بعيالهم وأنعامهم يريدون مصر. فهلك معظمهم جوعًا وعطشًا، ووصل اليسير منهم في جهد وقلة، وتأخر الوسمي ببلاد الشام حتى فات أوان الزرع، فاستسقوا ثلاثًا فلم يُسقوا. ثم اجتمع الكافة وخرجوا للاستسقاء، وضجوا وابتهلوا إلى الله سبحانه وتعالى، فأغاثهم وسقاهم حتى رجعوا في المياه إلى البلد. ووقف النيل بمصر عن الزيادة، فتحركت الأسعار، وتأخر المطر ببلاد القدس والساحل حتى فات أوان الزرع، وجفت الآبار، ونضب ماء عين سلوان بالقدس. وكان مبلغ ماء النيل في هذه السنة، أعني سنة أربع وتسعين، ست عشرة ذراعًا وسبعة عشر أصبعًا، ونزل سريعًا، وكسر بحر أبي المنجا قبل أوانه بثلاثة أيام خوفًا من النقص، فبلغ كل إردب من القمح إلى مائة درهم، والشعير إلى ستين، والفول إلى خمسين، واللحم إلى ثلاثة دراهم الرطل، فأُخرجت

الغلال من الأهراء، وفُرقت في المخابز والجرايات، لكل صاحب جراية ست جرايات في شهرين. وكان راتب البيوت والجرايات لأرباب الرواتب في كل يوم خمسين وستمائة إردب، ما بين قمح وشعير، وراتب الحوائج خاناه عشرين ألف رطل لحم في اليوم.
وكان قد ظهر الخلل في الدولة لقلة المال وكثرة النفقات، فتعددت المصادرات للولاة والمباشرين، وطرحت البضائع بأغلى الأثمان على التجار.
ودخلت سنة خمس وتسعين وبالناس شدة من الغلاء وقلة الواصل، إلا أنهم يُمنون أنفسهم بمجيء الغلال الجديدة، وكان قد قرب أوانها. فعند إدراك الغلال هبت ريح سوداء مظلمة من نحو بلاد برقة هبوبًا عاصفًا، وحملت ترابًا أصفر كسا زروع تلك البلاد، فهافت كلها ولم يكن بها إذ ذاك إلا زرع قليل، ففسدت بأجمعها. وعمت تلك الريح والتراب إقليم البحيرة والغربية وإقليم الشرقية، ومرت إلى الصعيد الأعلى، فهاف الزرع، وفسد الصيفي من الزرع، كالأرز والسمسم والقلقاس وقصب السكر، وسائر ما يزرع على السواقي، فتزايدت الأسعار.
وأعقبت تلك الريحَ أمراض وحميات عمت سائر الناس، فنزع سعر السكر والعسل وما يحتاج إليه المرضى، وعُدمت الفواكه، وبيع الفروج بثلاثين درهمًا، والبطيخة بأربعين، والرطل من البطيخ بدرهم، والسفرجل ثلاث حبات بدرهم، والبيض كل ثلاث حبات بدرهم، وتزايد القمح إلى مائة وتسعين الإردب والشعير إلى مائة وعشرين، والفول والعدس إلى مائة وعشرة دراهم الإردب.
وأقحطت بلاد القدس والساحل ومدن الشام إلى حلب، فبلغت الغرارة من القمح إلى مائتي درهم وعشرين، والشعير بالنصف من ذلك، واللحم الرطل إلى عشرة دراهم، والفاكهة إلى أربعة أمثالها. وكان ببلاد الكرك والشوبك وبلاد الساحل لما يرصد للمهمات والبواكر ما ينيف عن عشرين ألف غرارة، فحُملت إلى الأمصار.
وأقحطت مكة، فبلغ إردب القمح بها إلى تسعمائة درهم، والشعير إلى سبعمائة، فرحل أهلها حتى لم يبق بها إلا اليسير من الناس. ونزحت سكان قرى الحجاز، وعُدم القوت ببلاد اليمن واشتد الوباء، فباعوا أولادهم في شراء القوت، وفروا إلى نحو حَلْي بني يعقوب، فالتقوا بأهل مكة وضاقت بهم البلاد، ففنوا كلهم بالجوع إلا طائفة قليلة. وقحطت بلاد الشرق، وعدمت دوابهم وهلكت مراعيهم، وأمسك القطر عنهم. واشتد الأمر بمصر، وكثر الناس بها من أهل الآفاق، فعظم الجوع، وانتُهب الخبز من الأفران والحوانيت، حتى كان العجين إذا خرج إلى الفرن انتَهبه الناس فلا يُحمل إلى الفرن، ولا يخرج الخبز منه إلا ومعه عدة يحمونه بالعصي من النهابة، فكان من الناس من يلقي نفسه على الخبز ليخطف منه، ولا يبالي بما ينال رأسه وبدنه من الضرب، لشدة ما نزل به من الجوع.
فلما تجاوز الأمر الحد أمَرَ السلطان بجمع الفقراء وذوي الحاجات، وفرقهم على الأمراء، فأرسل إلى أمير المائة مائة فقير، وإلى أمير الخمسين خمسين، حتى كان لأمير العشرة عشرة، فكان من الأمراء من يطعم سهمه من الفقراء لحم البقر مثرودًا في مرقة الخبز، يمده لهم سماطًا يأكلون جميعًا. ومنهم من يعطي فقراءه رغيفًا، وبعضهم كان يفرق الكعك، وبعضهم يعطي رقاقًا، فخفف ما بالناس من الفقر. وعظم الوباء في الأرياف والقرى، وفشت الأمراض بالقاهرة ومصر، وعظم المَوَتان.
وطُلبت الأدوية للمرضى، فباع عطار برأس حارة الديلم من القاهرة في شهر واحد بمبلغ اثنين وثلاثين ألف درهم. وبيع من دكان يُعرَف بالشريف عطوف من سوق السيوفيين بمثل ذلك، وكذلك

حانوت بالوزيرية، وآخر خارج باب زويلة، بيع في كل واحد منها بنحوٍ من مثل ذلك.
وطُلب الأطباء، وبُذلت لهم الأموال، وكثر تحصيلهم، فكان كسب الواحد منهم في اليوم مائة درهم.
ثم أعيا الناس كثرة الموت، فبلغت عدة من يرد اسمه في الديوان السلطاني في اليوم ما ينيف عن ثلاثة آلاف نفس.
وأما الطرحاء فلم يُحصر عددهم بحيث ضاقت الأرض بهم، وحفرت لهم الآبار والحفائر وأُلقوا فيها، وجافت الطرق والنواحي والأسواق من الموتى، وكثر أكل لحوم بني آدم خصوصًا الأطفال، فكان يوجد الميت وعند رأسه لحم الآدمي، ويمسك بعضهم فيوجد معه كتف صغير أو فخذه أو شيء من لحمه.
وخلت الضياع من أهلها، حتى إن القرية التي كان بها مائة نفس لم يتأخر بها إلا نحو العشرين، وكان أكثرهم يوجد ميتًا في مزارع الفول لا يزال يأكل منه إذا وجده حتى يموت، ولا يستطيع الحراس ردهم لكثرتهم.
ومع ذلك زكت الغلال في الكيل أضعاف المفهوم. ولقد كان فخر الدين الطنبغا المساحي من جملة زرعه مائة فدان فولًا لم يمنع أحدًا من الأكل منها في موضع الزرع، ولم يُمكِّن أحدًا أن يحمل منه شيئًا. فلما كان أوان الدراس لم يرض بمن وُكِّل إليه أمر الزرع حتى خرج بنفسه، ووقف على أجران تلك المائة فدان من الفول، فإذا تلٌّ عظيم من القشر الذي أكل الفقراء فوله أخضر، فطاف به وفتشه فلم يجد به شيئًا من الفول، فأمر به عند انقضاء شغله أن يُدرَس لينتفع بتبْنه، فحُصِّل منه سبعمائة وستون إردبًا، فعُدَّ ذلك من بركة الصدقة وفائدة أعمال البر، «ﻙ ﻙ ﮒ ﮒ ﮒ ﮓ».
وكثرت أرباح التجار والباعة، وازدادت فوائدهم، فكان الواحد من الباعة يستفيد في اليوم المائتين، ويصيب الأقل من السوقة ربحًا في اليوم ثلاثين، وكذلك كانت مكاسب أرباب الصنائع. واكتفوا بذلك طول الغلاء. وأصيب جماعة كثيرة ممن ربح في الغلاء ـ من الأمراء والجند وغيرهم ـ في مدة الغلاء إما في نفسه بآفة من الآفات، أو بإتلاف ماله التلف الشنيع، حتى لم ينتفع، فلقد كان لبعضهم ستمائة إردب باعها بسعر مائة وخمسين الإردب وبأزيد من ذلك، فلما ارتفع السعر عما باع به ندم على بيعه الأول حيث لم ينفعه الندم، فلما صار إليه ثمن الغلال أنفق معظمه في عمارة دار وزخرفتها، وبالغ في تحصينها وإجادتها، حتى إذا فرغت وظن أنه قادر عليها أتاها أمرُ ربها فاحترقت بأجمعها، وأصبحت لا ينتفع بها بشيء.
وحصلت الفتنة بين السلطان والأمراء، وتوقفت أحوال الوزير فخر الدين بن الخليلي. وازداد ظلم أتباع السلطان ومماليكه، وتكاثر جَوْرهم وعظم طمعهم في أخذ البراطيل والحمايات، وكثر عسفهم وغضبهم من الأمراء، ولعبت الناس في الفلوس لما ضُربت، فنودي أن يستقر الرطل منها بدرهمين، وزنة الفلس درهم، هذا أول ما عرف من وزن الفلوس. واشتد ظلم الوزير ـ وهو الصاحب فخر الدين بن الحنبلي ـ لتوقُّف أحوال الدولة من كثرة الكلف، فأرصد متحصل المواريث للغداء والعشاء، وأخذ الأموال الموروثة، ولو كان الوارث ولدًا أو غيره، فإذا طالبه الولد بميراث أبيه، أو الوارث بما انجرَّ إليه من الإرث، كلفه إثبات نسبه أو استحقاقه، فلا يكاد يثبت ذلك إلا بعد عناء طويل ومشقة. فإذا تم الإثبات أحاله على المواريث، حتى إذا مات آخر وله مال ووارث من ولد ذَكَر أو غيره فعل معهم كذلك، فتعجز الورثة من الطلب، فتترك المطالبة.
واشتد الأمر على التجار لرمي البضائع عليهم بزيادة الأثمان والقيم، وكثرت المصادرات في الولاة وأرباب الأموال، وعظم الجور على أهل النواحي، وحملت التقاوي السلطانية من الضياع،

واشتد الأمر على أهل دمشق ونابلس وبعلبك والبقاع وغيرها، وكانت أيام في غاية الشدة من الغلاء وكثرة الأمراض والموت وعموم الظلم.
ووقع بآخر هذا الغلاء أعجوبة في غاية الغرابة لم يُسمع بمثلها: وهي أن رجلًا من أهل الفلح بجبة عسال ـ إحدى قرى دمشق الشام ـ خرج بثور له ليرد الماء، فإذا عدة من الفلاحين قد وردوا الماء، فأورد الثور حتى إذا اكتفى نطق بلسان فصيح أسمع مَن بالمورد، وقال: «الحمد لله والشكر له، إن الله تعالى وعد هذه الأمة سبع سنين مجدبة، فشفع لهم النبي صلى الله عليه وسلم. وإن الرسول أمره أن يبلغ ذلك، وإنه قال: يا رسول الله فما علامة صدقي عندهم؟ قال: أن تموت بعد تبليغ الرسالة». وإنه بعد فراغ كلامه صعد إلى مكان مرتفع وسقط منه ومات، فتسامع به أهل القرية، وجاءوا من كل حدب ينسلون، فأخذوا شعره وعظامه للتبرك، فكانوا إذا بخروا به موعوكًا برئ، وعمل بذلك محضر مثبوت على قاضي البلد، وحمل إلى السلطان بمصر، فوقف عليه الأمراء، واشتهر بين الناس خبره وشاع ذِكره.
وعقب ذلك انحلت الأسعار، وجاء الله بالفرج: «ﺫ ﺙ ﺛ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ ﺟ».

غلاء في زمن الملك الناصر محمد بن قلاوون

وفي أول شهر رجب سنة ست وثلاثين وسبعمائة وقع الغلاء بالديار المصرية، في أيام الملك الناصر محمد بن قلاوون، وعز القمح، ووصل كل إردب إلى سبعين درهمًا، والفول إلى خمسين، والخبز كل خمسة أرطال بدرهم، ولا يكاد يوجد. وعُدم القمح من الأسواق، وصار على كل دكان من دكاكين الخبازين عدة من الناس. وصار الخبز كالكسب من السواد، فرتَّب الوالي على كل حانوت أربعة من أعوانه معهم المطارق لدَفْع الناس عن حوانيت الخبز لئلا يُنهب، فضج الناس للسلطان واستغاثوا. فجمع الأمراء وقال لهم: «يا أمراء! شهر عليكم، وشهر عليَّ، وشهر على الله». ففتح الأمراء الشُّون، وباعوا كل إردب بثلاثين درهمًا، ففرج عن الناس. وفتح السلطان حواصله في شعبان، وباع كل إردب بخمسة وعشرين درهمًا. ودخل الفول الجديد والشعير، فأكل الناس منه إلى أن دخل شهر رمضان، فجاء القمح الجديد، وانحل السعر.

غلاء في أيام الأشرف شعبان

ثم وقع الغلاء في أيام الأشرف شعبان، وسببه قصور النيل في سنة ست وسبعين وسبعمائة، فلم يبلغ ست عشرة ذراعًا وكسر الخليج فانحط الماء، وارتفع السعر فبلغ القمح كل إردب إلى مائة وخمسين درهمًا، والشعير إلى مائة، والخبز إلى رطل ونصف الدرهم. وعزت الأقوات وقل وجودها، فمات الكثير من الجوع حتى امتلأت الطرقات. وأعقب ذلك وباء مات فيه كثير من الناس، وفي هذا الغلاء بلغ الفروج إلى مائة درهم فما فوقها، والبطيخة إلى مائة وخمسين. وكان السائل يطلب اللبابة ليشمَّها، ويصيح حتى يموت. فأمر السلطان بجمع الفقراء، وفرقهم على الأمراء ومياسير التجار. ودام هذا الغلاء نحو سنتين، ثم أغاث الله الخلق وأجرى النيل، فارتوت الأراضي، وحصل الرخاء بعدما خامر اليأس القلوب، وظن الكثير من الناس دوام تلك الشدة، واستبعد حصول الفرج. وهي حادثة شاهدناها، ومحنة أدركناها، «ﻭ ﺆ ﺆ ﺆ ﻭ ﻭ ﻭ ﺆ ﻱ ﻱ ﺒ ﺩ ﺩ».

الفصل الثاني

في بيان الأسباب التي نشأت
عنها هذه المحن التي نحن فيها

حتى استمرت طول هذه الأزمان
التي دُفِعنا إليها

اعلم، تولى الله أمرك بالحياطة والهداية، ولا أخلاك من الكفاية والعناية، أن الغلاء الذي حل بالخلق منذ كانت الخليقة، فيما نُقل من أخبار بسائر البلاد في قديم الزمان وحديثه، على ما عرف من أحوال الوجود وطبيعة العمران، وعُلم من أخبار البشر، إنما يحدث من آفات سماوية في غالب الأمر: كقصور جري النيل بمصر، وعدم نزول المطر بالشام والعراق والحجاز وغيره، أو آفة تصيب الغلال من سمائم تحرقها أو رياح تهيّفها، أو جراد يأكلها، وما شابه ذلك. هذه عادة الله تعالى في الخلق، إذا خالفوا أمره وأتوا محارمه، أن يصيبهم بذلك جزاء ما كسبت أيديهم.

وأما هذا الأمر الذي حل بمصر فإنه بخلاف ما قدمناه. وبيانه أن النيل قصرَ جَرْيه في سنة ست وتسعين وسبعمائة، فشرق أكثر الأراضي، وتعطلت من الزراعة. فارتفعت الأسعار حتى بلغ سعر القمح إلى سبعين درهمًا الإردب. ثم أغاث الله سبحانه وتعالى الخلق بكثرة ماء النيل، حتى عم الإقليم كله، فأحب الناس لذلك الكثير من البذر، وكانت الغلات بأيديهم قليلة، لعدم زراعة أكثر البلاد في سنة ست وتسعين كما مر، لا جرم أن تزايدت الأسعار، حتى بلغ سعر كل إردب من القمح إلى نحو مائتي درهم والشعير بمائة وخمسة دراهم. هذه عادة بلاد مصر من الزمن القديم: إذ تأخر جريُ النيل بها أن يمتد الغلاء سنتين. فلما كان أوان مجيء الغلال الجديدة في سنة ثمان وتسعين انحلت الأسعار إلى أن رجعت نحو ما كانت قبل حدوث الغلاء، أو قريبًا منه.

واستمر الأمر حتى مات الظاهر برقوق في نصف شوال سنة إحدى وثمانمائة، ولم يكن حينئذ بالقاهرة قمح، وكان يبلغ ثلاثين درهمًا الإردب. فبيع في اليوم الثاني لموته كل إردب من القمح بأربعين درهمًا. وتزايد حتى بيع في سنة اثنتين وثمانمائة ببضع وسبعين درهمًا الإردب. وتمادى الأمر كذلك إلى أن قصر مدُّ النيل في سنة ست وثمانمائة، فشنع الأمر، وارتفعت الأسعار حتى تجاوز الإردب من القمح أربعمائة درهم. وسرى ذلك في كل ما يباع من مأكول ومشروب وملبوس. وتزايد أجر الأجراء ـ كالبناة والفعلة وأرباب الصنائع والمهن ـ تزايدًا لم يسمع بمثله فيما قرب من هذا الزمن، حتى جاء الغوث من عند الله تعالى في سنة سبع وثمانمائة، فكثرت زيادة النيل، وعم النفع به الإقليم، فاحتاج الناس إلى البذر. وكانت الغلال تحت أيدي أهل الدولة وغيرهم كثيرة جدًّا لأمرين: أحدهما احتكار الدولة الأقوات ومنع الناس من الوصول إليها إلا بما أحبوا من الأثمان، والثاني زكاء الغلال في سنة ست وثمانمائة، فإنه حصل منها ما لم يسمع بمثله في هذا الزمن. فلأجل هذا وغيره، مما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى، تفاقم الأمر وجلَّ الخطب وعظم الرزء. وعمت البلية وطمت، حتى مات من أهل الإقليم بالجوع والبرد ما ينيف عن نصف الناس. وعم الموتان حتى نفقت الدواب في سنة ست وسنة سبع، وعز وجودها. وبلغت أثمانها إلى حد نستحي من ذكره.. ونحن الآن في أوائل سنة ثمان وثمانمائة، والأمر فيها من اختلاف النقود وقلة ما يحتاج إليه، وسوء التدبير وفساد الرأي، في غاية لا مرمى وراءها من عظيم البلاء وشنيع الأمر.

وسبب ذلك كله ثلاثة أشياء لا رابع لها: السبب الأول، وهو أصل الفساد، ولاية الخطط السلطانية والمناصب الدينية بالرشوة: كالوزارة والقضاء ونيابة الإقليم، وولاية الحسبة، وسائر الأعمال، بحيث لا يمكن التوصل إلى شيء منها إلا بالمال الجزيل. فتخطَّى، لأجل ذلك، كل جاهل ومفسد وظالم وباغ إلى ما لم يكن يؤمله من الأعمال الجليلة والولايات العظيمة، لتوصله بأحد حواشي

السلطان، وَوعده بمال للسلطان على ما يريده من الأعمال. فلم يكن بأسرع من تقلده ذلك العمل وتسليمه إياه. وليس معه مما وعد به شيء قل ولا جل، ولا يجد سبيلًا إلى أداء ما وعد به إلا باستدانته بنحو النصف مما وعد به، مع ما يحتاج إليه من شارة وزيٍّ وخيول وخدم وغيره، فتتضاعف من أجل ذلك عليه الديون، ويلازمه أربابها. لا جرم أنه يغمض عينيه ولا يبالي بما أخذ من أنواع المال، ولا عليه بما يتلفه في مقابلة ذلك من الأنفس، ولا بما يريقه من الدماء ولا بما يسترقه من الحرائر، ويحتاج إلى أن يقرر على حواشيه وأعوانه ضرائب، ويتعجل منهم أموالًا، فيمدون هم أيضًا أيديهم إلى أموال الرعايا، ويشرئبون لأخذها بحيث لا يعفون ولا يكفون. ثم ينبأ البائس في جميع الأموال التي استدانها إذ أتته استدعاءات من الأوامر وحواشي السلطان، أو نزل به أحد منهم إن كان المتولي متقلدًا عملًا من أعمال الريف، فيحتاج له إلى ضيافات سنية وتقادم جليلة من الخيول والرقيق وغير ذلك بحسب الحال، ولا يشعر مع ذلك إلا وغيره قد تقلد ذلك العمل بما التزم به، وقد بقيت عليه جملة من الديون. فيحاط على ما يوجد له من أثاث وحيوان وغيره. ويَشْخَص في أنحس حال، وقد أحيط كما ذكرنا بماله، ويعاقب العقوبات المؤلمة، فلم يجد بُدًّا من الالتزام بما أخر، ليقلد العمل الأول أو غيره من الأعمال.

فلما دُهِي أهل الريف بكثرة المغارم وتنوع المظالم، اختلت أحوالهم، وتمزقوا كل ممزق، وجلوا عن أوطانهم، فقلت مجابي البلاد ومتحصلها، لقلة ما يزرع بها، ولخلو أهلها ورحيلهم عنها لشدة الوطأة من الولاة عليهم، وعلى من بقي منهم. وكان هذا الأمر كما قلنا مدة أيام الظاهر برقوق إلى أن حدث غلاء سنة ست وتسعين، كما مر ذكره، فظهر بعض الخلل لا كله في أحوال عامة الناس لأمرين: أحدهما البقية التي كانت بأيدي الناس فاحتملوا الغلاء لأجلها، والثاني: كثرة صلات الظاهر وتوالي بِره مدة الغلاء في سنة سبع وثمان وتسعين، بحيث لم يمت فيه أحد بالجوع فيما نعلم.

وانسحب الأمر في ولاية الأعمال بالرشوة إلى أن مات الظاهر برقوق، فحدث لموته اختلاف بين أهل الدولة، آل إلى تنازع وحروب قد ذكرتها في كتاب مفرد. فاقتضى الحال من أجل ذلك ثورة أهل الريف وانتشار الزُّعار وقطاع الطريق، فخيفت السبل، وتعذر الوصول إلى البلاد إلا بركوب الخطر العظيم، وتزايدت غباوة أهل الدولة، وأعرضوا عن مصالح العباد، وانهمكوا في اللذات لتحق عليهم كلمة العذاب: «ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئى ئى ئى».

السبب الثاني غلاء الأطيان: وذلك أن قومًا ترقوا في خدمة الأمراء، يتولفون إليهم بما جَبَوا من الأموال إلى أن استولوا على أحوالهم، فأحبوا مزيد القربة منهم، ولا وسيلة أقرب إليهم من المال، فتعدوا إلى الأراضي الجارية في إقطاعات الأمراء، وأحضروا مستأجريها من الفلاحين، وزادوا في مقادير الأجر. فثقلت لذلك متحصلات مواليهم من الأمراء، فاتخذوا ذلك يدًا يمنون بها إليهم، ونعمة يعدونها إذا شاؤوا عليهم، فجعلوا الزيادة ديدنهم كل عام، حتى بلغ الفدان لهذا العهد نحوًا من عشرة أمثاله قبل هذه الحوادث. لا جرم أنه لما تضاعفت أجرة الفدان من الطين إلى ما ذكرنا، وبلغت قيمة الإردب من القمح المحتاج إلى بَذْرِه ما تقدم ذكره، تزايدت كلفة الحرث والبذر والحصاد وغيره، وعظمت نكاية الولاة والعمال، واشتدت وطأتهم على أهل الفلح، وكثرت المغارم في عمل الجسور وغيرها.

وكانت الغلة التي تتحصل من ذلك عظيمة القدر زائدة الثمن على أرباب الزراعة، سيما في الأرض منذ كثرت هذه المظالم. ومنعت الأرض زكاتها، ولم تؤت ما عهد من أكلها. والخسارة

يأباها كل واحد طبعًا، ولا يأتيها طوعًا. ومع أن الغلال معظمها لأهل الدولة، أولي الجاه وأرباب السيوف، الذين تزايدت في اللذات رغبتهم، وعظمت في احتجاز أسباب انحطاطه، فخرب بما ذكرنا معظم القرى، وتعطلت أكثر الأراضي من الزراعة، فقلَّت الغلال وغيرها مما تخرجه الأرض؛ لموت أكثر الفلاحين وتشردهم في البلاد من شدة السنين وهلاك الدواب، ولعجز الكثير من أرباب الأراضي عن زرعها؛ لغلو البذر وقلة المزارعين. وقد أشرف الإقليم لأجل هذا الذي قلنا على البوار والدمار: «ئۆ ئۈ ئۇ ئې ئې ئى ئى ی ی ی ی».

السبب الثالث رواج الفلوس: اعلم جعل الله لك إلى كل خير سبيلًا ذلولًا، وعلى كل فضل علمًا ودليلًا، أنه لم تزل سُنة الله في خلقه، وعادته المستمرة منذ كانت الخليقة إلى أن حدثت هذه الحوادث، وارتكبت هذه العظائم التي قلناها في جهات الأرض كلها، عند كل أمة من الأمم كالفرس والروم وبني إسرائيل واليونان والقبط، بل والنبط والتبابعة أقيال اليمن، والعرب العاربة والعرب المستعربة، ثم في الدولة الإسلامية منذ ظهورها، على اختلاف دولها التي قامت بدعوتها والتزمت بشريعتها كبني أمية بالشام والأندلس، وبني العباس بالمشرق، والعلويين بطبرستان وبلاد المغرب وديار مصر والشام وبلاد اليمن، ودولة الترك (بني سلجوق)، ودولة الديلم والمغول بالمشرق، ودولة الأكراد بمصر والشام وديار بكر، ثم ملوك الترك بمصر، أن النقود التي تكون أثمانًا للمبيعات وقيمًا للأعمال إنما هي الذهب والفضة فقط، لا يعلم في خبر صحيح ولا سقيم عن أمة من الأمم ولا طائفة من طوائف البشر أنهم اتخذوا أبدًا في قديم الزمان ولا حديثه نقدًا غيرهما، حتى قيل إن أول من ضرب الدينار والدرهم آدم عليه الصلاة والسلام، وقيل لا تصلح المعيشة إلا بهما، رواه الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق.

وسنتلو عليك من نبأ ذلك ما يوضح لك صحة ما أشرت إليه، فأقول مستعينًا بالله ربي، فإنه مولاي وحسبي: اعلم زادك الله علمًا وآتاك بيانًا وفهمًا، أن الدراهم التي كانت نقد الناس على وجه الدهر ما زالت، حتى قيل إن أول من ضرب الدنانير والدراهم، وصاغ الحلي من الذهب والفضة، فالغ بن غابر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح عليه السلام. وتداول الناس ذلك من زمنه. وآخر ما كانت الدراهم على نوعين: السوداء الوافية، والطبرية العتق، وهما غالب ما يتعامل به البشر، وكان أيضًا لهم دراهم تسمى جوارقية.

وكانت نقود العرب في الجاهلية التي تدور بينها: الذهب والفضة لا غير، ترد إليها من الممالك دنانير الذهب قيصرية من قبل الروم، ودراهم فضة على نوعين: سوداء وافية، وطبرية عتيقة، وكان وزن الدرهم والدينار في الجاهلية مثل وزنهما في الإسلام مرتين. ويسمى المثقال درهمًا، والمثقال دينارًا. ولم يكن شيء من ذلك يتعامل به أهل مكة في جاهليتها، وإنما كانت تتعامل بالمثاقيل، وزن الدراهم ووزن الدنانير، وكانوا يتعاملون بأوزان اصطلحوا عليها فيما بينهم، وهي الرطل الذي هو اثنتا عشرة أوقية، والأوقية وهي أربعون درهمًا، فيكون الرطل ثمانين وأربعمائة درهم. والرطل الآن بمصر اثنتا عشرة أوقية، والأوقية اثنا عشر درهمًا، فيكون الرطل مائة وأربعة وأربعين درهمًا، ورطل دمشق اثنتا عشرة أوقية، والأوقية خمسون درهمًا، فيكون الرطل ستمائة درهم. والنِّش وهو نصف الأوقية (حُوِّلت صادُه شينًا فقيل نش) هو عشرون درهمًا. والنواة وهي خمسة دراهم. والدراهم على قسمين: طبرية، وزنة الدرهم منها ثمانية دوانيق، وقيل أربعة دوانيق، وبغلية، وزنة الواحد منها أربعة دوانيق، وقيل ثمانية دوانيق. وزنة الدرهم من الجوارقية أربعة دوانيق ونصف دانق. والدانق زنته ثماني حبات وخُمُسَا حبة من حبات الشعير المتوسطة

التي لم تقسم، وقد قطع من طرفيها ما امتد. والدرهم البغلي كان يقال له الوافي، ووزنه وزن الدينار، وعلى ذلك وزن دراهم فارس، والدرهم الجواز ينقص كل عشرة منها عن البغلية ثلاثة، فكل سبعة بغلية تكون عشرة بالجواز. وكان الدينار يسمى لوزنه دينارًا، وإنما هو تبر. ويسمى الدرهم لوزنه درهمًا، وإنما هو تبر. وكانت زنة كل عشرة دراهم ستة مثاقيل، والمثقال وزنه اثنان وعشرون قيراطًا إلا حبة، هو أيضًا زنته اثنتان وسبعون حبة شعير مما تقدم ذكره.

وقيل إن المثقال منذ وضع لم يختلف في جاهلية ولا إسلام. ويقال إن الذي اخترع الوزن في الزمان القديم بدأ بوضع المثقال، فجعله ستين حبة، زنة الحبة مائة من حب الخردل البري المعتدل، وإنه ضَرَب صنجة بزنة المائة الحبة من الخردل، وجعل بوزنها والمائة الحبة صنجة ثانية، ثم صنجة ثالثة، حتى بلغ مجموع الصنج خمس صنجات. فكانت صنجة نصف سدس مثقال، وأضعف وزنها وصارت صنجة ثلث مثقال، فركب منها نصف مثقال، ثم مثقال، وخمسة، وعشرة، وفوق ذلك، فعلى ذلك تكون زنة المثقال الواحد ستة آلاف حبة، وكانت الموازين إنما هي الشواهين.

فلما بعث الله نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم أقرَّ أهل مكة على ذلك كله، وقال الميزان ميزان مكة، وفي رواية: ميزان المدينة. وفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الأموال على ذلك، فجعل في كل خمس أواقٍ من الفضة الخالصة التي لم تغش خمسة دراهم من النواة، وفرض في كل عشرين دينارًا نصف دينار، وعمل بذلك أبو بكر رضي الله عنه أيام خلافته، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يغير منه شيئًا، فلما استخلف عمر بن الخطاب رضي الله عنه أقر النقود على حالها، ولم يعرض لها بشيء. حتى كانت سنة ثماني عشرة من الهجرة، في السنة السادسة من خلافته. وأتته الوفود، وأقبلت أهل البصرة، فيهم الأحنف بن قيس، فكلم عمر رضي الله عنه في مصالح أهل البصرة، فوجه معقل بن يسار، فاحتفر لهم نهر معقل ووضع الجريب والدرهمين الوزنة في الشهر. وضرب عمر رضي الله عنه الدراهم على نقش الكسروية، وشكلها بأعيانها، غير أنه زاد في بعضها «الحمد لله»، وفي بعضها «رسول الله»، وعلى آخر «لا إله إلا الله وحده»، وعلى آخر «عمر». والصورة صورة الملك لا صورة عمر. وجعل وزن كل عشرة دراهم ستة مثاقيل. فلما بويع عثمان بن عفان رضي الله عنه، ضرب دراهم، ونقشها «الله أكبر».

فلما اجتمع الأمر لمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وجمع لزياد بن أبيه الكوفة والبصرة، قال له: «يا أمير المؤمنين، إن العبد الصالح أمير المؤمنين عمر بن الخطاب صغَّر الدرهم وكبر القفيز، وصار يؤخذ عليه ضريبة أرزاق الجند، وترزق عليه الذرية، طلبًا للإحسان إلى الرعية، فلو جعلت أنت عيارًا دون ذلك العيار ازدادت الرعية به مرفقًا، ومضت لك به السُّنة الصالحة». فضرب معاوية السود الناقصة من ستة دوانيق، تكون خمسة عشر قيراطًا غير حبة أو حبتين. وضرب منها زياد، وجعل وزن عشرة دراهم سبعة مثاقيل، وكتب عليها «زياد»، فكانت تجري مجرى الدراهم. وضرب معاوية أيضًا دنانير عليها تمثاله متقلدًا سيفًا، ثم قال: «يا معاوية! إنا وجدنا ضربك شر ضرب»، فقال له معاوية: «لأحرمنك عطاك، ولأكسونك القطيفة».

فلما قام عبد الله بن الزبير رضي الله عنه بمكة ضرب دراهم مدورة، فكان أول من ضرب الدراهم المستديرة، وإنما كانت قبل ذلك ما ضرب منها فإنه ممسوح غليظ قصير، فدوَّرها عبد الله ونقش بأحد الوجهين «محمد رسول الله»، وبالآخر «أمر الله بالوفاء والعدل». وضرب أخوه مصعب بن الزبير دراهم بالعراق، وجعل لكل عشرة دراهم سبعة مثاقيل، وأعطاها الناس في العطاء حتى قدم

الحجاج بن يوسف الثقفي العراق من قِبَل عبد الملك بن مروان، فقال: «ما ينبغي أن نترك من سنة المنافق شيئًا»، فغيرها.
فلما استوثق الأمر لعبد الملك بن مروان، بعد مقتل عبد الله ومصعب، ابني الزبير بن العوام، فَحَصَ عن النقود والأوزان والمكاييل، وضرب الدنانير والدراهم، في سنة ست وسبعين من الهجرة. وسبب ذلك أنه كتب في صدر كتبه إلى الروم: «قل هو الله أحد»، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم مع التاريخ. فكتب إليه ملك الروم: «إنكم قد أحدثتم كذا وكذا فاتركوه، وإلا أتاكم في دنانيرنا من ذكر نبيكم ما تكرهون»، فعظم ذلك عليه، وكلم خالد بن يزيد بن معاوية، فأشار عليه أن يترك دنانير الروم، وينهى عن المعاملة بها، ويضرب للناس دراهم ودنانير فيها ذكر الله. فضرب الدينار والدرهم، فجعل وزن الدينار اثنين وعشرين قيراطًا سوى حبة بالشامي، وجعل وزن الدرهم خمسة عشر قيراطًا سواء، والقيراط أربع حبات، وكل دانق قيراطين ونصف. وكتب إلى الحجاج بالعراق أن اضربها قبلك، فضرب الحجاج الدراهم، ونقش فيها: «قل هو الله أحد»، ونهى أن يضرب أحد غيره. فضرب سُمَيْر اليهودي دراهم فأخذه ليقتله، فقال له: «عيار درهمي أجود من عيار دراهمك، فلِمَ تقتلني؟». فأبى إلا قتله. فوضع سمير للناس صنج الأوزان ليتركه، فلم يفعل. وكان الناس لا يعرفون الوزن، إنما يزنون الدراهم بعضها ببعض، فلما وضع سمير الصنج كف بعضهم عن بعض. فقدمت تلك الدراهم مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبها بقية من الصحابة، فلم ينكروا منها سوى نقشها، فإن فيه صورة. وكان سعيد بن المسيب يبيع بها ويشتري، ولا يعيب من أمرها شيئًا. فجعل عبد الملك الذهب الذي ضربه على المثقال الشامي، وهي الميالة الوازنة زيادة المائة دينارين.
ويقال في سبب ضرب عبد الملك الدنانير والدراهم كذلك، أن خالد بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان قال له: «يا أمير المؤمنين، إن العلماء من أهل الكتاب الأول يذكرون أنهم يجدون في كتبهم أن أطول الخلفاء عمرًا من قدَّس اللهَ في الدرهم». فعزم على ذلك، ووضع السكة الإسلامية. وكان الذي ضرب إذ ذاك الدراهم رجلًا من اليهود يقال له سُمَيْر، فنسبت الدراهم إليه، وقيل لها الدراهم السُّمَيْرِيَّة.
وبعث عبد الملك بالسكة إلى الحجاج بالعراق، فسيَّرها الحجاج إلى الآفاق لتضرب الدراهم بها. وتَقدَّم إلى الأمصار كلها أن يُكتب إليه منها كل شهر بما يجتمع قبلهم من المال كي يحصيه عندهم، وأن تضرب الدراهم بالآفاق على السكة الإسلامية، وتحمل إليه أولًا فأولًا. وقدر في كل مائة درهم درهمًا عن الحطب وأجرة الضرَّاب، ونقش على أحد وجهي الدرهم: «قل هو الله أحد»، وعلى الآخر «لا إله إلا الله»، وطوق الدرهم من وجهيه بطوق، وكتب في الطوق الواحد «ضُرب هذا الدرهم بمدينة كذا»، وفي الطوق الآخر «محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليُظهره على الدين كله ولو كره المشركون».
ونقل الثقات أن الذي دعا عبد الملك إلى ما صنع من ذلك أن الدراهم على وجه الدهر سوداء وافية وطبرية عتقًا، فلما نظر عبد الملك في أمور الأمة قال: إن هذه الدراهم تبقى مع الدهر، وقد جاء في الزكاة أن في كل مائتي ـ أو في كل خمس أواق ـ خمسة دراهم. وأشفق إن جعلها كلها على مثال السود العظام مائتين عددًا يكون ذلك بخسًا للزكاة، وأن عملها كلها مثال الطبرية ـ ويحمل المعنى على أنها إذا بلغت مائتين عددًا وجبت الزكاة فيها ـ كان في ذلك حيف وشطط على رب

المال. فاتخذ عبد الملك منزلة بين منزلتين فيها كمال الزكاة، من غير بخس ولا إضرار بالناس، مع موافقة ما سَنَّه رسول الله وحده من ذلك.
وكان المسلمون قبل عبد الملك ـ وإلى أن صَنَع ما ذُكِر ـ يؤدون زكاة أموالهم شطرين من الكبار والصغار. فلما اجتمع الناس مع عبد الملك ما عزم عليه من ذلك، عَمَد إلى درهم وافٍ فوزنه فإذا هو ثمانية دوانيق، وإلى الدرهم من الصغار فإذا به يزن أربعة دوانيق، فجمعها معًا وجعل زيادة الأكبر على نقص الأصغر، وجعلهما درهمين متساويين زنة كل منهما ستة دوانيق سواء، واعتبر المثقال أيضًا، فإذا هو ما برح في آباد الدهر موفيًا محدودًا، كل عشرة من الدراهم التي زنة الواحد منها ستة دوانيق تكون سبعة مثاقيل سواء، فأقر ذلك وأمضاه، ولم يعرض لتغييره.
وكان فيما عمل عبد الملك من الدراهم ثلاث فضائل: إحداها أن كل سبعة مثاقيل زنة عشرة دراهم، وثانيها أنه عدل بين كبارها وصغارها حتى اعتدلت، وصار الدرهم ستة دوانيق، وثالثها أنه موافق لما سنه رسول الله في فريضة الزكاة بغير وَكْس ولا اشتطاط. فمضت بذلك السُّنة، واجتمعت عليه الأمة، وضبط هذا الدرهم الشرعي المجمع عليه أنه كما مر زنة لعشرة دراهم سبعة مثاقيل، وزنة الدرهم منها خمسون حبة وخُمسَا حبة من الشعير الذي وصف آنفًا، ويقال له درهم الكيل، فإن الرطل الشرعي منه يتركب، ومن الرطل يتركب المُد، ومن المد يتركب الصاع، وإنما جعلت العشرة من الدراهم الفضة بوزن سبعة مثاقيل من الذهب؛ لأن الذهب أوزَنُ من الفضة وأثقل. وكأنهم جربوا حبة من الفضة، ومثلها من الذهب، ووزنوهما فكانت زنة الذهب أزيد من زنة الفضة بقدر ثلاثة أسباع الدرهم. فلذلك جعلوا كل عشرة دراهم بوزن سبعة مثاقيل، لأن ثلاثة أسباع الدرهم إذا أضيفت عليه بلغت مثقالًا، والمثقال إذا نقص منه ثلاثة أعشاره بقي درهمًا، وكل عشرة مثاقيل تزن أربعة عشر درهمًا وسُبعي درهم. وقيل إن واضع الأوزان جعل الدرهم ستين حبة، لكنه قال: كل عشرة دراهم تعدل زنة سبعة مثاقيل. فيكون على ذلك زنة الحبة سبعين حبة من حب الخردل، ومنها ركب الدرهم فما فوقه إلى الألف، كما تقدم في المثقال.
وضرب الحجاج الدراهم البيض ونقش عليها: «قل هو الله أحد»، فقال القراء: «قاتله الله! أي شيء صنع للناس؟ الآن يأخذه الجنب والحائض». وكانت الدراهم قبل ذلك منقوشة بالفارسية. فكره ناس من القراء مسَّها وهم على غير طهارة، فقيل لها المكروهة، وصارت سمة لها وعلامة عليها.
ولقد سئل مالك رضي الله عنه عن تغيير كتابة الدنانير والدراهم، لما فيها من كتاب الله تعالى، فقال: «أول ما ضربت على عهد عبد الملك بن مروان والناس متوافرون، فما أنكر أحد ذلك. وما رأيت أهل العلم أنكروه، ولقد بلغني أن ابن سيرين كان يكره أن يبيع بها ويشتري، وما زال أمر الناس كذلك، ولم أر أحدًا منع ذلك ها هنا». وقيل لعبد الملك رحمه الله تعالى: «هذه الدراهم البيض فيها كتاب الله. يقلبها اليهودي والنصراني والجنب والحائض. فإن رأيت أن تأمر بمحوها». فقال: «أردت أن تحتج علينا الأمم أننا غيَّرنا توحيد ربنا واسم نبينا»، ومات عبد الملك بن مروان والأمر على ما تقدم. وخلف ابنه الوليد. ثم سليمان بن عبد الملك، ثم عمر بن عبد العزيز.
فلما استخلف يزيد بن عبد الملك ضرب الهُبَيْرية عمر بن هبيرة بالعراق على عيار ستة دوانيق، فكان أول من شدد في أمر الوزن، وخلص الفضة أبلغ من تخليص من قبله. فلما قام هشام بن عبد الملك، وكان جموعًا للمال، أمر خالد بن عبد الله القسري في سنة ست ومائة من الهجرة أن يصير العيار إلى وزن سبعة، وأن يبطل السكك من كل بلد إلا واسط. فضرب الدراهم بواسط، وكبر السكة. فكان خالد في تخليص الفضة أشد ممن قبله، فضربت الدراهم على السكة الخالدية، حتى

عزل خالد في سنة عشرين ومائة، وتولى يوسف بن عمر الثقفي، فأفرط في الشدة بحيث امتحن يومًا العيار فوجد درهمًا ينقص حبة، فضرب كل صانع ألف سوط، وكانوا مائة صانع، فضرب في حبةٍ مائة ألف سوط. وصغر يوسف السكة وأجراها على وزن سبعة، وضربها بواسط وحدها، حتى قتل الوليد بن يزيد في سنة ست وعشرين ومائة. فلما استخلف مروان بن محمد الحمار ـ آخر خلفاء بني أمية ـ ضرب الدراهم بالجزيرة على السكة بُحْرَان حتى قتل. وكانت الهبيرية، والخالدية، واليوسفية، أجود نقود بني أمية.

وكانت دولة بني العباس. فضرب السفاح الدراهم بالأنبار، وعملها على نقش الدنانير، فكتب عليها السكة العباسية، وقطع منها ونقصها حبة ثم نقصها حبتين. فلما قام أبو جعفر المنصور نقصها ثلاث حبات. وسميت تلك الدراهم ثلاثة أرباع قيراط، لأن القيراط أربع حبات، كانت الدراهم كذلك. وحدثت الهاشمية على المثقال البصري وكانت تقطع على المثاقيل الميالة الوازنة التامة. فأقامت الهاشمية على المثاقيل، والعتق على نقصان ثلاثة أرباع قيراط مدة المنصور، وإلى سنة ثمان وخمسين ومائة. فضرب المهدي فيها سكة مدورة فيها نقط، ولم يكن لموسى الهادي بن المهدي سكة تُعرف، وتمادى الأمر على ذلك إلى شهر رجب سنة ثمان وسبعين ومائة فصار نقصانها قيراطًا غير ربع حبة. فلما صير الرشيد السكك إلى جعفر بن يحيى بن خالد البرمكي، كتب اسمه بمدينة السلام، وبالمحمدية من الري، على الدنانير والدراهم وضرب دنانير زنة كل دينار منها مائة مثقال، كان يفرقها على الناس في النيروز والمهرجان، وكتب عليها: وأصْفَرُ مِن ضَرب دارِ المُلوكِ

يَلوحُ على وجْهِهِ جَعفرَا

يَزيدُ على مائةٍ واحدًا

إذا نالَه مُعسرٌ أيسرا

وكان لبني العباس دنانير الخريطة وهي مائة دينار فيها مائتان، مكتوب على كل دينار: «ضرب الحَسَني لخريطة أمير المؤمنين». وهذه الدنانير هي التي ينعم منها أمير المؤمنين على المغنين ونحوهم. ومعنى «الحسني» القصر الحسني الذي هو الآن بمدينة بغداد، وعمَّره الحسن بن سهل، وصير نقصان الدراهم قيراطًا غير حبة. واستمر الأمر كذلك إلى شهر رمضان سنة أربع وثمانين ومائة، فصار النقص أربعة قراريط وحبة ونصف حبة، وصارت لا تجوز إلا في المجموعة أو بما فيها وبطلت.

فلما قتل الرشيد جعفر بن يحيى، وتولى الوزارة الفضل بن الربيع. صير السكة إلى السندي بن شاهق فضرب الدراهم على مقدار الدنانير، وسبيل الدنانير في سائر ما تقدم ذكره سبيل الدراهم، فكان خلاص السندي جيدًا أشد الناس خلاصًا للذهب والفضة.

وفي شهر رجب سنة إحدى وتسعين ومائة نقصت الدنانير الهاشمية نصف حبة، وما زال الأمر في ذلك كله عصرًا يجوز فيه الدينار جواز المثاقيل. ثم ردت المثاقيل إلى وزنها، حتى كانت أيام الأمير محمد بن هارون الرشيد، فصير دور الضرب إلى العباس بن الفضل بن الربيع. فنقش في السكة بأعلى السطور «ربي الله»، وبأسفلها «العباس بن الفضل». فلما قتل الأمين، واجتمع الناس على عبد الله المأمون، لم يجد أحدًا ينقش الدراهم، فنقشت بالمخراط كما تنقش الخواتم.

وكان الناس في أول الإسلام إنما يزنون بالشواهين، فلما ولي عبد الله بن عامر البصرة، سنة تسع وعشرين للهجرة، وضع في الميزان لسانًا، وهو أول من صنع لسانًا للميزان. ولم يزل الأمر في

النقود على ما تقدم عامة أيام المأمون حتى مات. ثم قام من بعده أبو إسحاق المعتصم، ثم الواثق، ثم المتوكل، إلى أن قتله الأتراك وشركوا بني العباس في الأمور. وتفننت الدولة في الترف، وتقلص نور الهداية، وتبدلت أوضاع الشريعة ورسوم الدين، وأحدثوا وابتدعوا ما لم يأذن الله به، فكان من ذلك غش الدراهم. ويقال إن أول من غش الدراهم وضربها مغشوشة زيوفًا عبيد الله بن زياد. حين فر من البصرة سنة أربع وستين من الهجرة. ثم فشت في الأمصار أيام دول العجم الدراهم الزيوف، واختلفت آراؤهم بالعراق فيها، ولم ينضبط حتى الآن أمرها. وأرجو أن يوفقني الله على تفصيل ذلك، إن شاء الله تعالى.

الفصل الثالث

في معاملة مصر ما زالت بالذهب فقط

وأما مصر من بين الأمصار فما برح نقدُها المنسوب إلى قيم الأعمال وأثمان المبيعات، الذهب خاصة، كل سائر دولها جاهلية وإسلامًا. يشهد لذلك بالصحة أن مبلغ خراج مصر في قديم الدهر وحديثه إنما هو الذهب، كما ستقف إن شاء الله تعالى على تفصيله، فيما أنا عازم عليه من إفراد تأليف يحتوي على عامة أحوال خراج مصر، منذ مصرت وعرفت أخبارها إلى هذا الزمن الحاضر.

وكفى من الدلالة على صحة ما تقدم حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «منعت العراق درهمها وقفيزها، ومنعت الشام مُدها ودينارها، ومنعت مصر إردبها ودينارها». (أخرجه مسلم وأبو داود).

فذكر صلى الله عليه وسلم كل بلد وما يختص به من كيل ونقد، وأشار إلى أن نقد مصر الذهب. وكان في هذا الحديث ما يشهد بصحة فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فإنه لما افتتح العراق في سنة ست عشرة من الهجرة بعث عثمان بن حنيف، ففرض على أرض السواد على كل جريب من الكرم عشرة دراهم، وعلى كل جريب من النخل ثمانية دراهم، وعلى جريب القصب والشجر ستة دراهم، وعلى جريب البُر أربعة دراهم، وعلى جريب الشعير درهمين، وكتب بذلك إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فارتضاه.

ولما فتحت مصر في سنة عشرين على الصحيح فرض عمرو بن العاص على جميع مَنْ بها من القبط دينارين دينارين، فجبيت أول عام عشرة ألف ألف دينار. قيل جبيت ستة عشر ألف ألف دينار. وضربت الجزية على كل عِلج من علوج مصر الذين أقروا لعمارة الأرض أربعة دنانير في كل سنة، سوى خراج الأرض، فأقر ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وأما أهل السواد فإن عمر رضي الله عنه أقرهم على منزلة أهل الذمة، وفرض على كل علج منهم أربعين درهمًا، فجبيت مائة ألف ألف وسبعة وثمانين ألف ألف درهم، وقيل مائة ألف ألف وستون ألف درهم، وما زال خراج السواد دراهم، ولولا خوف الإطالة لسردت الأخبار التي توضح أن معاملة مصر ما زالت بالذهب فقط، وهو ما يقوم منه سِفْر ضخم، «كُ وُ وُ وّ وّ».

وأما الفضة فكانت بمصر تُتخذ حليًّا وأواني، وقد يُضرب منها الشيء للمعاملات التي يحتاج إليها في اليوم لنفقات البيوت. وأول ما رأيت للدراهم ذكرًا بمصر في أيام الحاكم بأمر الله، أحد خلايف الفاطميين. قال الأمير المختار عز الملك محمد بن عبيد الله بن أحمد المسبحي، عفا الله عنه في تاريخه الكبير: «وفي شهر ربيع الأول من سنة سبع وتسعين وثلاثمائة، تزايد أمر الدراهم القطع والمزايدة، فبيعت أربعة وثلاثون درهمًا بدينار. ونزع السعر، واضطربت أمور الناس، فرفعت

الدراهم وأنزل بعشرين صندوقًا من بيت المال فيها دراهم جدد، ففرقت في الصيارف. وقرئ سجلٌّ برفعها وألا يتعامل بها، وأُنْظِرَ مَن في يده شيء منها ثلاثة أيام، وأن يُورَّد جميع ما تحصَّل منها إلى دار الضرب. فاضطربت الناس، وبلغت الدراهم القطع والمزايدة أربعة دراهم بدرهم من الجدد، وتقرر أمر الدراهم الجدد على ثمانية عشر درهمًا بدينار. ثم اشتهر في كتب الأخبار أن الفضة صارت تضرب نقودًا بمصر، وأنها سميت بين الدراهم باسم المسودة. وبها كانت معاملة أهل مصر والقاهرة والإسكندرية، وتعرف بنقد مصر. وأدركت الإسكندرية وأهلها لا يتعاملون إلا بها، ويسمونها الورق، واختلفت آراء خلفاء مصر وملوكها في مقدار الدرهم اختلافًا لم ينضبط إلى الآن».

وحقيقة الدرهم السود النحاس فيه اليسير من الفضة، ولم تزل المعاملة بها حتى استولت دولة بني أيوب على مملكتي مصر والشام، وتملك منهم محمد الكامل بن العادل. ففي ذي القعدة من سنة اثنتين وعشرين وستمائة أمر الكامل بضرب دراهم مستديرة، وتقدم ألا يتعامل الناس بالدراهم المصرية العتق، وهي التي يدعوها أهل مصر الورق. فهجر الناس الدراهم الورق، وتركوا التعامل بها، إذ الرعية على دين راعيها. وكانت الدراهم الكاملية ـ وهي التي أدركنا الناس يتعاملون بها ـ ثلثاها فضة والثلث نحاس، يضاف على المائة من الفضة الخالصة خمسون درهمًا من النحاس.

راجت هذه الدراهم في بقية دولة بني أيوب، ثم في أيام مواليهم الأتراك بمصر والشام رواجًا حتى قلَّ الذهب بالنسبة إليها، وصارت المبيعات الجليلة تباع وتقوم بها، وإليها تنسب عامة أثمان المبيعات وقيم الأعمال، وبها تؤخذ خراج الأرضين وأجرة المساكن وغير ذلك. وكان الدرهم ثماني عشرة خروبة، والخروبة ثلاث قمحات، والمثقال أربعًا وعشرين خروبة، والصنجة تتفاوت بمصر والشام، فتنقص كل مائة مثقال شامي مثقالًا وربعًا بمصر، وكذلك الدراهم.

وأما الفلوس فإنه لما كان في المبيعات محقرات تقل عن أن تباع بدرهم أو جزء منه، احتاج الناس من أجل ذلك في القديم والحديث من الزمان إلى شيء سوى نقدَيِّ الذهب والفضة يكون بإزاء تلك المحقرات، لم يُسم أبدًا على وجه الدهر ساعة من نهار فيما عرف من أخبار الخليقة نقدًا، لا ولا أقيم قط بمنزلة أحد النقدين. واختلفت مذاهب البشر وآراؤهم فيما يجعلونه بإزاء تلك المحقرات، فلم يزل بمصر والشام وعراقي العرب والعجم وفارس والروم في أول الدهر وآخره ملوك هذه الأقاليم، لعظمتهم وشدة بأسهم ونصرة ملكهم، وكثرة شأوهم وخنزوانة سلطانهم، يجعلن بإزاء هذه المحقرات نحاسًا يضربون اليسير منه قطعًا صغارًا تسميها العرب فلوسًا لشراء ذلك. ولا يكاد يوجد من هذه الفلوس إلا النزر اليسير، مع أنها لم تقم أبدًا في هذه الأقاليم بمنزلة أحد النقدين قط.

وكان سبب ضربها بمصر في أيام الكامل الأيوبي ـ بعد أن لم تكن ـ أن امرأة تعرضت لخطيب الجامع بمصر، وهو إذ ذاك أبو الطاهر الكحلي، تستفتيه: «أيحل شرب الماء أم لا؟»، فقال: «يا أمة الله! وما يمنع من شرب الماء؟»، فقالت: «إن السلطان ضرب هذه الدراهم، وإني أشتري القربة بنصف درهم منها ومعي درهم، فيرد السقاء عليَّ نصف درهم ورقًا، فكأني اشتريت منه ماء ونصف درهم بدرهم». فأنكر أبو الطاهر ذلك، واجتمع بالسلطان وتكلم معه في ذلك الأمر بضرب الفلوس.

ولقد كان ببغداد، التي أرَبْتَ عمارتها على عامة الأمصار، يجعل بإزاء غالب المبيعات عوضًا منها الخبز. يوضح ذلك ما علقته من رسالة الشيخ الرئيس أبي القاسم بن أبي زيد إلى بعض

إخوانه يخبره بأخبار البلاد التي سلكها وما هي عليه، وذلك عند سفره من مصر ونزوله ببغداد، في سنة بضع وأربعمائة. قال بعد صدر طويل: «أما الخبز فيبرز عجينه على باب الدكان، فيجتمع عليه عدد كثير من الذباب، ثم يخبزونه في تنانير قد أحميت بالدخان، ويبالغون في تجفيف الرغفان، ويعاملون به في الأسواق، ويقيمونه مقام الدرهم في الإنفاق، وينتقدونه نقدًا قد اصطلحوا عليه. وجعلوا لذلك قانونًا يرجعون إليه: فيردون المثلوم والمُكَرَّج، كما يرد الدرهم الزائف والدينار المبهرج، ويشترون به أكثر المأكولات والمشمومات، ويدخلون به الحمامات، ويأخذه النبَّاذ والخمار، ولا يرده البزاز ولا العطار. وللرغيف السميد على غيره صرف مقدَّر، وحساب عندهم معلوم محرَّر، ومع هذه العناية والاحتياط يباع كل ستين رغيفًا بقيراط. وكتبت من خط حافظ المغرب محمد بن سعيد في كتابه الذي سماه «جنا النحل وحيا المحل» ما نصه: فأخرج لي أحد هؤلاء التجار ـ يعني تجارًا رآهم ببغداد لما رحل إليها ـ ورقة فيها خطوط بقلم الخطا، وذكر أنها من ورق التوت فيها لين ونعمة، وأن هذه الورقة إذا احتاج إنسان في خان بالق من بلاد الصين لخمسة دراهم دفعها فيها، وأن ملكها يختم لهم هذه الأوراق، وينتفع بما يأخذ بدلًا عنها»، انتهى.

وأخبرني مَن لا أتهم أنه شاهد في بعض مدن إقليم الصعيد أهلها يتعاملون في محقرات المبيعات بالكودة، وتسمى بمصر الودع، كما يتعامل أهل مصر الآن بالفلوس. وأخبرني ثقة أن ببعض بلاد الهند يُشترى الكثير من المأكل بالعفص والبلح. وأدركت أنا الناس من أهل ثغر إسكندرية وهم يجعلون في مقابلة الخضرة والحوامض والبقول ونحو ذلك كسر الخبز، ولشراء ما يراد منه، ولم يزل ذلك إلى نحو السبعين والسبعمائة. وأدركنا ريف مصر وأهله يشترون الكثير من الحوائج والمأكولات ببعض الدجاج وبنخال الدقيق، وبرديء مشاق الكتان، إلى آخر هذه الحوادث. كل هؤلاء إنما يتخذون ما تقدم ذكره لشراء الأمور الحقيرة فقط، ولم يجعل أحد منهم شيئًا من ذلك نقدًا يخزن، ولا يشترى به شيء جليل البتة.

ولما ضربت الفلوس كما مر في أيام الكامل تتابع الملوك في ضربها حتى كثرت في الأيدي. وما زالت العامة تتعنت فيها لما يداخلها من القطع المخالفة للقطع التي يأمر السلطان بالتعامل بها. فتقدم الولاة بصلاح ذلك.

وكانت الفلوس أولًا تعد في الدرهم الكاملي ثمانية وأربعين فلسًا، ويقسم الفلس أربع قطع تقام كل قطعة مقام فلس، يُشترى بها ما يُشترى بالفلوس، فيحصل بذلك من الرفق لذوي الحاجات ما لا يكاد يوصف.

وتمادى الأمر على ذلك إلى بعد الخمسين والستمائة من الهجرة، فسوَّل بعض العمال لأرباب الدولة حب الفائدة، وضمن ضرب الفلوس بمال قرره على نفسه، وجعل كل فلس يزن مثقالًا، والدرهم يعد أربعة وعشرين فلسًا. فثقل ذلك على الناس، وأنكاهم موقعه لما فيه من الخسارة، لأنه صار ما يشترى بدرهم هو ما كان قبلُ يشترى بنصف درهم. ثم توطنت نفوس الناس على ذلك، إذ هم أبناء العوائد. وكانت الفلوس مع ذلك لا يشترى بها شيء من الأمور الجليلة. وإنما هي لنفقات البيوت، ولأغراض ما يحتاج إليه من الخضر والبقول ونحوها.

فلما كانت سلطنة العادل كتبغا، وأكثر الوزير فخر الدين عمر بن عبد العزيز الخليلي من المظالم، وجارت حاشية السلطان ومماليكه على الناس، وطمعوا في أخذ الأموال والبراطيل والحميات، وضربت الفلوس، توقف الناس فيها لخفتها. فنودي في سنة خمس وتسعين وستمائة أن توزن

بالميزان، وأن يكون الفلس زنة درهم، ثم نودي على الرطل منها بدرهمين، وكان هذا أول ما عرف بمصر من وزن الفلوس والمعاملة بها وزنًا لا عددًا.
فلما كانت أيام الظاهر برقوق، وتولى محمود بن علي الأستادار أمر الأموال السلطانية، شره إلى الفوائد وتحصيل الأموال، فكان مما أحدث الزيادة الكبيرة من الفلوس، فبعث إلى بلاد فرنجة لجلب النحاس الأحمر، وضمن دار الضرب بالقاهرة بجملة من المال، ودام ضرب الفلوس بها مدة أيامه، واتخذ بالإسكندرية دار ضرب لعمل الفلوس، فكثرت الفلوس بأيدي الناس كثرة بالغة، وراجت وصارت من أجله هي النقد الغالب في البلد. وقلت الدراهم لأمرين: أحدهما عدم ضربها البتة، والثاني سبك ما بأيدي الناس منها لاتخاذه حليًّا منذ تفنن أمراء السلطان وأتباعهم في دواعي الترف، وتأنقهم في المباهاة بفاخر الزي وجليل الشارة. ووجد مع ذلك الذهب بأيدي الناس، بعد أن كان لا يوجد مع كل أحد، لكثرة ما كان يخرجه الظاهر برقوق في الإنعام على أمراء الدولة ورجالها، وفي نفقات الحروب والأسفار، في الصلات زمن الغلاء. فمات الظاهر وللناس ثلاثة نقد أكثرها الفلوس، وهو النقد الرايج الغالب، والثاني الذهب وهو أقل وجدانًا من الفلوس، وأما الفضة فقلَّت حتى بطل التعامل بها لعزتها. وكان يُعطى في الدينار الذهب منها إلى ثلاثين درهمًا. ثم كثر الذهب بأيدي الناس حتى صار مع أقل السوقة. وعظم رواج الفلوس، وكثرت كثرة بالغة حتى صارت المبيعات وقيم الأعمال كلها تنسب إلى الفلوس خاصة. وبلغ الذهب كل مثقال منه إلى مائة وخمسين من الفلوس، والفضة كل زنة درهم من المضروب منها بخمسة دراهم من الفلوس التي كان كل درهم منها يعد أربعة وعشرين فلسًا. وبلغ المثقال من الذهب بثغر الإسكندرية ثلاثمائة درهم من الفلوس؛ فدهى الناس بسبب ذلك داهية أذهبت المال، وأوجبت قلة الأوقات، وتعذر وجود المطلوبات لاختلاف النقود، وإنه ليخشى من تمادي ذلك أن يحول حال أهل الإقليم: «ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى».

الفصل الرابع

في ذكر أقسام الناس وأصنافهم
وبيان جمل من أحوالهم وأوصافهم

اعلم حرسك الله بعينه التي لا تنام، وركنه الذي لا يرام، أن الناس بإقليم مصر في الجملة على سبعة أقسام. القسم الأول: أهل الدولة. والقسم الثاني: أهل اليسار من التجار، وأولي النعمة من ذوي الرفاهية. والقسم الثالث: الباعة وهم متوسطو الحال من التجار، ويقال لهم أصحاب البَز، ويلحق بهم أصحاب المعايش، وهم السوقة. القسم الرابع: أهل الفلح، وهم أهل الزراعات والحرث، سكان القرى والريف. والقسم الخامس: الفقراء، وهم جل الفقهاء وطلاب العلم، والكثير من أجناد الحلقة ونحوهم. والقسم السادس: أرباب الصنائع والأجراء أصحاب المهن. والقسم السابع: ذوو الحاجة والمسكنة وهم السُّؤَّال الذين يتكففون الناس ويعيشون منهم.
فأما القسم الأول، وهم أهل الدولة، فحالهم في هذه المحن على ما يبدو لهم، ولمن لا تأمُّل عنده، ولا معرفة بأحوال الوجود له، أن الأموال كثرت بأيديهم بالنسبة لما كانت قبل هذه المحن، باعتبار ما يتحصل لهم من خراج الأراضي، فإن الأرض التي كان مبلغ خراجها من قبل هذه الحوادث مثلًا عشرين ألف درهم صار الآن خراجها مائة ألف درهم، وهذا الظن ليس بصحيح، بل قلَّت أموالهم بالنسبة إلى ما كانت عليه أموال أمثالهم من قبل. وبيان ذلك أن العشرين ألف درهم فيما سلف كان مالكها ينفق منها فيما أحب واختار، ويدخر بعد ذلك ما شاء الله، لأنها كانت دراهم،

وهي قيمة ألف مثقال من الذهب أو قريب منها. والآن إنما يأتيه بدل تلك المائة ألف درهم فلوس، هي قيمة ستمائة وستين مثقالًا من الذهب، ينفق ذلك فيما يحتاج إليه في اليوم من لحم وخضر وتوابل وزيت ونحوه، وفيما لا بد له من كسوته وكسوة عياله، وما تدعو إليه الحاجة من خيل وسلاح وغيره، مما كان يشتريه قبل هذه المحن بعشرة آلاف من الفضة ونحوها. ولولا تساوي العالم من الخاصة والعامة بمعرفة تفاوت ما بين سعر المبيعات الآن وبين سعرها قبل هذه المحن لبينَّا ذلك. ولا بد من الإلماع بطرف منه إن شاء الله تعالى: فأهل الدولة لو أُلهموا رشدهم، ونصحوا أنفسهم، لعلموا أنهم لم ينلهم ربح البتة بزيادة الأطيان، ولا بغلاء سعر الذهب الذي كان أصل هذا البلاء، وسبب هذه المحن، بل هم الخاسرون، وأن ذلك من تلبيس مباشريهم لنيلهم ما يحبون من أعراضهم، «ۇ ې ې ې ى».

وأما القسم الثاني، وهو مياسير التجار وأولو النعمة والترف، فإن التاجر إذا استفاد مثلًا ثلاثة آلاف درهم في بضاعته، فإنما يتعوض عنها فلوسًا أو عشرين مثقالًا من الذهب، ويحتاج إلى صرفها فيما لا غنًى له عنه من مؤونته ومؤونة عياله، وكسوته وكسوة عياله، فهو لو تأمَّل لاتَّضح له أنه لما كان أولًا يستفيد في مثل هذه البضاعة ألف درهم مثلًا، أنها تغني عنه في كلفته مما تغني عنه هذه الثلاثة آلاف درهم من الفلوس بكثير. فالبائس لغباوته يزعم أنه استفاد، وهو في الحقيقة إنما خسر، ولسوف عما قليل ينكشف له الغطاء، ويرى ماله قد أكلته النفقات، وأتلفه اختلاف النقود، فيعلم فساد ما كان يظن، وكذب ما كان يزعم، «بخ بم بى بي تج تح تخ».

وأما القسم الثالث، وهم أصحاب البَزِّ وأرباب المعايش، فإنهم في هذه المحن يعيشون مما يتحصل لهم من الربح، فإن أحدهم لا يقنع من الفوائد إلا بالكثير جدًّا، وهو بُعَيْد ساعات من يومه ينفق ما اكتسبه فيما لا بد منه من الكلف، وحسبه ألا يستدين لبقية حاجته، ويقنع كما قال الأول: على أنني راضٍ بأن أحملَ الهوَى

وأخلُص مِنه لا عَليَّ ولا لِيَا

وأما القسم الرابع، وهم أصحاب الفلاحة والحرث، فهلك معظمهم لما قدمناه من شدة السنين وتوالي المحن بقلة ريِّ الأراضي. وفيهم من أثرى، وهم الذين ارتوت أراضيهم في سِنِي المحل فنالوا من زراعتها أموالًا جزيلة عاشوا بها هذه الأزمنة، على أن فيهم من عظمت ثروته، وفخمت نعمته، ونال ما أربى على مراده وزاد على ما أمَّله، «ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ».

وأما القسم الخامس، فهم أكثر الفقهاء وطلاب العلم، ومن يلحق بهم من الشهود، والكثير من أجناد الحلقة، ومن شابههم ممن له عقار أو جارٍ من معلوم سلطان أو غيره، فهم ما بين ميت أو مشتهي الموت؛ لسوء ما حلَّ بهم. فإن أحدهم إذا أتته مائة درهم مثلًا فإن ما يأخذ عنها فلوسًا أو ثلثي مثقال ينفق ذلك فيما كان ينفق فيه من قبل عشرين درهمًا من الفضة، فلحقهم من أجل ذلك القلة والخصاصة، وساءت أحوالهم، «ى ي ئج ئح ئم ئى ئي بج بح».

وأما القسم السادس، فهم أرباب المهن والأجراء والحمالون والخدم والسوَّاس والحاكة والبناة والفعلة ونحوهم، فإن أجورهم تضاعفت تضاعفًا كثيرًا، إلا أنه لم يبق إلا القليل لموت أكثرهم، بحيث لم يوجد منهم الواحد إلا بعد تطلب وعناء «گ گ گ».

وأما القسم السابع، فهم أهل الخصاصة والمسكنة، ففني معظمهم جوعًا وبردًا، ولم يبق إلا أقل من القليل، «ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ».

الفصل الخامس

في ذكر نبذ من أسعار هذا الزمن
وإيراد طرف من أخبار هذه المحن

اعلم أسعدك الله سعادة الأبد، وآتاك فوز السَّرْمَد، أن الذي استقر أمر الجمهور بإقليم مصر عليه في النقد الفلوس خاصة، يجعلونها عوضًا عن المبيعات كلها من أصناف المأكولات وأنواع المشروبات وسائر المبيعات، ويأخذونها في خراج الأرضين وعشور أموال التجار، وعامة مجابي السلطان، ويُصيّرونها قِيمًا عن الأعمال جليلها وحقيرها، لا نقد لهم سواها ولا مال إلا إياها. على أن كل قنطار منها، وهو مائة رطل مصرية وزنًا، بستمائة درهم نقدًا، حسابًا عن كل رطل، وهو زنة مائة وأربعة وأربعين درهمًا وزنًا، ستة دراهم نقدًا، وعن كل درهم منها أوقيتان زنتهما أربعة وعشرون درهمًا، بدعة أحدثوها وبلية ابتدأوها لا أصل لها في ملة نبوية، ولا مستند لفعلها عن طريقة شرعية، ولا شبهة لمبتدِعها في الاقتداء بفعل أحد ممن غبر، ولا ائتناسه بقول واحد من البشر، سوى شيء نشأ عنه ذهاب بهجة الدنيا وزوال زينتها، وتلاف الأموال وفساد زخرفها، ومصير الكافة إلى القلة، وشمول الفاقة للجمهور مع الذلة، «ذ ڈ ڈ ژ ژ».

وأما أسعار المبيعات فإن الذهب انتهى بحاضرة القاهرة وربعها، كل مثقال منه إلى مائة وخمسين درهمًا من الفلوس، وبلغ بثغر الإسكندرية كل مثقال إلى ثلاثمائة درهم فلوسًا. وبلغت دراهم المعاملة كل زنة درهم منها خمسة دراهم فلوسًا. وانتهى الإردب من القمح إلى أربعمائة وخمسين فلوسًا غير الكلفة: وهي عن السمسرة عشرة دراهم، والحمولة سبعة دراهم، والغربلة ثلاثة دراهم، وأجرة الطحن ثلاثون درهمًا، فذلك خمسون درهمًا. ويتحصل عن الإردب قمحًا نقيًّا خمس ويباتٍ فقط، وينقص منه سدسه غلتا، فإذن لا يتهيأ كل إردب إلا من حساب ستمائة درهم فلوسًا. وبلغ كل إردب من الشعير والفول ما ينيف عن ثلاثمائة درهم سوى الكلف، والإردب من البسلة ثمانمائة درهم، ومن الحمص خمسمائة درهم، والرأس الواحد من البقر بمائة مثقال من الذهب ـ عنها خمسة عشر ألف درهم من الفلوس ـ، والرطل الواحد من اللحم البقري النيئ بسبعة دراهم فلوسًا، والرطل الواحد من الضأن بخمسة عشر درهمًا، والطائر الواحد من الدجاج من مائة درهم، كل طائر منها إلى عشرين درهمًا فلوسًا، والطائر الواحد من الأوز من مائتي درهم، كل طائر منها إلى خمسين درهمًا فلوسًا، والرأس الواحد من الغنم الضأن بما ناف عن ألفي درهم فلوسًا. وبيع الجمل بسبعة آلاف فلوسًا، والقدح الواحد من لب اليقطين بمائة درهم وعشرين درهمًا فلوسًا، والقدح من الأرز بخمسة عشر درهمًا فلوسًا، والإردب الواحد من بذر الجزر بخمسمائة درهم فلوسًا، وكل قدح من بذر الفجل بمائة وخمسين درهمًا فلوسًا، وكل قدح من بذر اللفت ثلاثمائة درهم فلوسًا، وكل قنطار من الشيرج غير كلفة بألف ومائتي درهم فلوسًا، والبطيخة الواحدة في أوان البطيخ بعشرين درهمًا فلوسًا، وكل رطل من العنب في أوانه بأربعة دراهم فلوسًا، وكل قنطار من القرع بمائة درهم فلوسًا، والسكر كل رطل إلى سبعين درهمًا فلوسًا، وزيت الزيتون كل قنطار منه بخمسمائة وخمسين درهمًا فلوسًا، والثوب القطن بألف وخمسمائة درهم فلوسًا، والذراع الواحدة من ثياب الكتان الذي لم يقصر ببضعة عشر درهمًا فلوسًا، والبيضة الواحدة من بيض الدجاج بنصف درهم فلوسًا، والليمونة الواحدة بثلاثة دراهم فلوسًا، والرطل الواحد من الكتان الذي لم يمشق بعشرين درهمًا فلوسًا.

وبلغ بالإسكندرية وتروجة كل قدح واحد من القمح إلى أربعين درهمًا فلوسًا، ومن الشعير ثلاثين درهمًا، والرطل من الخبز عشرة دراهم، والرطل من لحم الضأن ستين درهمًا فلوسًا، والطائر

المتوسط من الدجاج سبعة وخمسين درهمًا فلوسًا، والبيضة الواحدة من بيض الدجاج بدرهمين فلوسًا، والأوقية من الزيت بأربعة دراهم فلوسًا.
وبلغ كل قدح من بذر الرجلة بالقاهرة إلى ستين درهمًا فلوسًا وسبعين، والرطل الواحد من الكمثرى إلى بضعة وخمسين درهمًا، والقنطار من الشربخشك إلى ثلاثين ألف درهم فلوسًا، والقنطار من الترنجبين إلى خمسة عشر ألف درهم فلوسًا، والزهرة الواحدة من النَّيْلوفر إلى درهم فلوسًا، والخيارة الواحدة إلى درهم فلوسًا ونصف، وبيع الفروج الواحد بسبعة وثلاثين درهمًا فلوسًا، وبيع في تركة مَلُوطتان غسيلتان من قطن بألفي درهم ومائتي درهم وأربعين درهمًا فلوسًا، وبقية المبيعات بهذه النسبة. فمن نظر إلى أثمان المبيعات باعتبار الفضة والذهب لا يجدها قد غلت إلا شيئًا يسيرًا، وأما باعتبار ما دهى الناس من كثرة الفلوس فأمرٌ لا أشنع من ذكره، ولا أفظع من هوله، فسدت به الأمور، واختلت به الأحوال، وآل أمر الناس بسببه إلى العدم والزوال، وأشرف من أجله الإقليم على الدمار والاضمحلال، ولكنَّ «ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ».

الفصل السادس

فيما يُزِيل عن العباد هذا الداء
ويقوم لمرضى الزمان مقام الدواء

وإذ قد تقدم من القول بيان الأسباب التي حصلت منها هذه المحن، فبقي أن يتعرف مَن فتق الله ذهنه، وأزال غشاء بصره، كيف العمل في إزالة ما بالناس من هذه البليات، لتعود أحوالهم إلى مثل ما كانت عليه من قبل.
فنقول: اعلم أرشدك الله إلى صلاح نفسك، وألهمك مراشد أبناء جنسك، أن النقود المعتبرة شرعًا وعقلًا وعادة إنما هي الذهب والفضة فقط، وما عداهما لا يصلح أن يكون نقدًا. وكذلك لا يستقيم أمر الناس إلا بحملهم على الأمر الطبيعي الشرعي في ذلك، وهو تعاملهم في أثمان مبيعاتهم وأعواض قيم أعمالهم بالفضة والذهب لا غير، وذلك يسير على من يسره الله له. وهو أن الفضة الخالصة ـ التي لم تضرب ولم تغش ـ سعر كل مائة درهم منها خمسة مثاقيل من الذهب، وتحتاج بدار الضرب في ثمن نحاس، ومكس للسلطان، وثمن حطب، وأجرة صناع ونحو ذلك ـ بحكم سعر هذا الوقت ـ إلى ربع دينار؛ فتصير بهذا العمل تزن مائة وخمسين درهمًا معاملة، عنها من الذهب كما مر آنفًا خمسة مثاقيل وربع مثقال، فبحكم ذلك يكون صرف كل مثقال من الذهب المختوم بأربعة وعشرين درهمًا من الفضة المعاملة. والمثقال من الذهب الآن يؤخذ فيه عن صرفه من النحاس الأحمر المضروب قطعًا والمسمى فلوسًا ثلاثة وعشرون رطلًا وثلث رطل، حسابها بزعمهم مائة وأربعون درهمًا فلوسًا، وهو صرف الدينار بالفلوس لعهدئذ.
فإذا وفَّق الله تعالى مَنْ إليه أمر الرعية أن يأخذ ذلك القدر في ضرب الفضة المعاملة، فإنه يؤول أمر الناس إن شاء الله تعالى إلى زوال هذا الفساد، وعودهم إلى رجوع أسعار المبيعات وقيم الأعمال على ما كانت عليه قبل هذه المحن. فإنه تبين كما ذُكر أن المثقال من الذهب يصرف بأربعة وعشرين درهمًا من الفضة المعاملة. ويؤخذ بالأربعة والعشرين درهمًا من الفضة ثلاثة وعشرون رطلًا وثلث رطل من الفلوس التي تُعد في كل درهم من الفضة المعاملة منها نحو مائة وأربعين فلسًا، تصرف في محقرات المبيعات ونفقات البيوت، فيعظم النفع بها، وتنحط الأسعار، وعما قليل لا تكاد توجد لضرب الناس لها أوانٍ، وفي ذلك من صلاح الأمور واتساع الأحوال ووفور النعم وزيادة الرَّفه، ما لا حد له «ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ».

الفصل السابع
في بيان محاسن هذا التدبير
العائد نفعه على الجمّ الغفير

اعلم، جملك الله بالمناقب، وصانك من شين المعايب، أن من مَلَكته العوائد، واسترقَّته المألوفات، قيدته رعونات نفسه حتى وقف على ما عهد، ولم يَتراءَ إلى معرفة ما غاب عنه، ولا تصوَّر سوى ما أحس، فإنه يقول: «لا فائدة في إتعاب فكرك وإطالة كدك، وتضريب رأي نفسك، وتخطيك فعل غيرك، والحال بعد طول العناء أفضى إلى كون الذهب والفلوس على مثل ما كانا عليه سواء، من غير تغيير شيء من حالهما، بغير زيادة في سعرهما ولا نقصان منه البتة».

فنقول: صدق الله العظيم حيث قال: «ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ». فإنه لا شك أن فيما ذكرنا فائدتين جليلتين: إحداهما رجوع أحوال العامة إلى مثل ما كانت عليه من قبل هذه المحن في أمور الأسعار وأحوال المبيعات. والفائدة الثانية بقاء ما بأيدي الناس من الذهب والفلوس ـ اللذين هما النقد الرائج الآن ـ على ما هما عليه من غير زيادة ولا نقص، مع رد الأحوال والرَّفه والرخص إلى ما كانت عليه أولًا قبل هذه المحن.

ولعمري لا يجهل قدر هاتين الفائدتين الجليلتين، ويجحد حق هاتين النعمتين العظيمتين مَن له أقلُّ حظ من تمييز، وأنزرُ نزر من شعور، إلا مَن قصد أن يخون عهد الله وأمانته فيما استرعاه من أمور عباده بإظهار الفساد وإهلاك العباد، والله لا يهدي كيد الخائنين. فأقول وبالله أستعين فهو المعين: وما فاتني نَصرُكم باللسا نِ إذا هو قد فاتنــي باليَدِ

اعلم، وفقك الله إلى الإصغاء إلى الحق، وألهمك نصيحة الخلق، أنه قد تبين بما تقدم أن الحال في فساد الأمور إنما هو سوء التدبير لا غلاء الأسعار. فلو وفق الله من أسند إليه أمر عباده حتى ردَّ المعاملات إلى ما كانت عليه من قبلُ من المعاملة بالذهب خاصة، ورد قيم السلع، وعوض الأعمال كلها إلى الدينار، أو إلى ما حدث بعد ذلك من المعاملة بالفضة المضروبة، ورد قيم الأعمال وأثمان المبيعات إلى الدرهم، لكان في ذلك غياث الأمة وصلاح الأمور، وتدارك هذا الفساد المؤذن بالدمار.

وبيان ذلك أن النقد إذا عاد إلى ما كان عليه أولًا، وصار من يأتيه مال من خراج أرض، أو أجرة عقار، أو معلوم سلطان، أو من وَقْفٍ أو قيمة عمل، فإنما يتناول ذلك ذهبًا أو فضة بحسب ما يراه مَن يلي مِن أمور العامة، فيصرف ذلك فيما عساه يحتاج إليه من مأكول ومشروب أو ملبوس أو غيره، فعلى ما نزل بنا الآن من اختلاف الأحوال، إذا عمل ذلك لا يجد من صار إليه شيء من النقدين على ما تقرر، غبنًا البتة، لأن الأسعار حينئذ إذا نسبت إلى الدرهم أو الدينار لا يكاد يوجد فيها تفاوت عما كنا نعهد قبل هذه المحن البتة، إلا أشياء معدودة سبب غلائها أحد أمرين: الأول فساد نظر من أسند إليه النظر في ذلك، وجهله بسياسة الأمور، وهو الأكثر في الغالب، والثاني الجائحة التي أصابت ذلك الشيء حتى قل، كما حصل في لحوم الأبقار بالموت الذريع الذي نزل بها في سنة ثمان وثمانمائة، وما حصل في السكر من قلة زراعة قصبه واعتصاره في سنتي سبع وثمان وثمانمائة، وهذا يسير بالنسبة إلى الأول.

ومع ذلك فلو وجد من أوتي توفيقًا وأُلهم رشدًا، لكان الحال غير ما عليه الآن بخلاف الحال في هذه المحن، فإن المال الواصل إلى كل أحد من خراج أو غيره، إنما هو فلوس منسوبة إلى الأرطال كما تقدم. والذهب والفضة وسائر المبيعات كلها من مأكول وملبوس أو غيره نعم،

وخراج الأرضين إنما ينسب إلى الفلوس، فيقال كل دينار بكذا وكذا درهم من الفلوس، والفضة كل درهم منها بكذا وكذا درهم من الفلوس، والثياب والسلع كلها، والخراج في الإقليم كله، كل كذا من كذا بكذا وكذا درهم من الفلوس.

وبالضرورة يدري كلُّ ذي حس، وإن بلغ في الجهل الغاية من الغباوة، أن المال إنما يؤخذ غالبًا عن خراج الأراضي، أو أثمان المبيعات أو قيم الأعمال، أو من وجوه البِر والصلات، وأنه لا بد وأن يصرف في الأمور الحاجية وسائر الأغراض البشرية، إما على وجه الاقتصاد، أو في سبيل السَّرَف والتبذير. فإذا صار إلى أحد مبلغ ما من هذه الفلوس، وأنفقه في سبيل من سبل أغراضه، فإنه يجد من الغبن ما لا غاية وراءه.

وبيان ذلك أن السلطان إذا وصل إلى ديوانه ستون ألف درهم من الفلوس، فإنما يقبض منها متولي ذلك الديوان مائة قنطار من الفلوس، أو ذهبًا بحسابه. فإن كان مثلًا إنما وردت إلى ديوان الوزارة، فإن الوزير، لما يحتاج إليه من اللحوم السلطانية، يشتري بهذه الستين ألف درهم التي وزنها مائة قنطار من الفلوس، وعنها من الذهب بحسابه، ما زنته من اللحم ستة وستون قنطارًا وثلث قنطار، حسابًا عن كل قنطار سبعمائة درهم. وقبل هذه المحن كان يشتري بالستين ألف درهم ألف قنطار وخمسمائة قنطار من اللحم، حسابًا عن كل قنطار أربعين درهمًا. وفرق عظيم، وغبن فاحش، ما بين الأول والثاني.

واعتبر ذلك في سائر الأموال السلطانية ووجوه مصارفها، وتنزل إلى أموال الأمراء، ثم إلى من دونهم من رؤساء الدولة، كالوزراء والقضاة وأعيان الكُتاب ومياسير التجار وغيرهم، فإنك تجد مثلًا الواحد من أهل الطبقة الوسطى إذا كان معلومه في الشهر ثلاثمائة درهم، حسابًا عن كل يوم عشرة دراهم، فإنه كان قبل هذه المحن إذا أراد النفقة على عياله يشتري لهم من هذه العشرة دراهم الفضة مثلًا ثلاثة أرطال لحم من لحوم الضأن بدرهمين، ولتوابلها مثلًا درهمين، ويقضي غداء ولده وأهله ومن عساه يخدمه بأربعة دراهم. واليوم إنما تصير إليه العشرة فلوسًا زنتها عشرون أوقية، فإذا أراد أن يشتري ثلاثة أرطال لحم فإنما يأخذها بسبعة وعشرين درهمًا فلوسًا، ويصرف في توابلها وما يصلح شأنها على الحالة الوسطى عشرة دراهم، فلا يتأتى له غداء ولده وعيالاته إلا بسبعة وثلاثين درهمًا فلوسًا. وأنى يستطيع مَن متحصَّله عشرة أن ينفق سبعة وثلاثين في غداء واحد؟ سوى ما يحتاج إليه من زيت وماء وأجرة مسكن ومؤونة دابة وكسوة، وغير ذلك مما يطول سرده ويكفي فيه تساوي العالم من الحاضرين بمعرفته.

فهذا هو سبب زوال النعم التي كانت بمصر، وتلاشي الأحوال بها، وذهاب الرفه، وظهور الحاجة والمسكنة على الجمهور: «جـ چ چ چ چ».

فلو وفق الله تعالى مَن أسند إليه أمور العباد إلى رد النقود على ما كانت عليه أولًا، لكان صاحب هذه العشرة دراهم إذا قبضها فضة رآها على حكم أسعار وقتنا هذا تكفيه وتفضل عنه. فإن الغذاء الذي قلنا إن قيمته الآن سبعة وثلاثون درهمًا من الفلوس، يدفع فيه الآن ستة دراهم وسدس درهم من الفضة المعاملة، حسابًا عن كل درهم من الفضة خمسة دراهم من الفلوس، التي زنتها عشرة أواق. فإذن ليس بالناس غلاء، إنما نزل بهم سوء التدبير من الحكام، ليذهب الله غناء الخلق ويبتليهم بالقلة والذلة، جزاءً بما كسبت أيديهم وليذيقهم بعض الذي عملوا ولعلهم يرجعون.

وهذان المثالان فيهما كفاية لمن أزال الله الطمع عن قلبه، وهداه إلى إغاثة العباد وعمارة البلاد، ولله الأمر من قبل ومن بعدُ.

قال المؤلف رحمه الله تعالى: تيسر لي ترتيب هذه المقالة وتهذيبها في ليلة واحدة من ليالي المحرم سنة ثمان وثمانمائة. والله يهدي من يشاء، والحمد لله وحده، وصلى الله على من لا نبي بعده.
ووافق الفراغ من تسويدها في اليوم التاسع عشر من شعبان المكرم سنة 1101هـ، على يد أفقر العباد محمد الشهير بالقطري، إمام جامع الوزير وخطيبه، ببندر جُدَّة المحروس.